

معالم الاستنباط في التفسير

إعداد

نايف بن سعيد بن جمعان الزهراني *

* من مواليد محافظة المنطق، بمنطقة الباحة بالمملكة العربية السعودية، عام ١٣٩٧هـ.

* نال شهادة الماجستير من جامعة أم القرى بمكة المكرمة، عام ١٤٢٧ هـ، بأطروحته: (استدراكات السلف في التفسير في القرون الثلاثة الأولى - دراسة نقدية مقارنة).

* دارسٌ حالياً في مرحلة الدكتوراه في تخصص التفسير وعلوم القرآن، ومشرفٌ علمي في شبكة التفسير والدراسات القرآنية.

المُلخَصُ

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وآله وصحبه
أجمعين ، وبعد:

فهذا بحث بعنوان (معالم الاستنباط في علم التفسير)، يكشف عن
جوانب من علمٍ جليلٍ من علوم القرآن الكريم، تأتي مرتبته بعد معرفة ألفاظ
القرآن الظاهرة، ومعانيه المباشرة، ويختصُّ بمعاني المعاني، وما وراء الألفاظ من
المعاني المتصلة بالآية من غير لفظها المتبادر ومعناها المباشر.

ويهدفُ هذا البحث إلى تأصيل مسائل ومعارف علم الاستنباط في
فنِّ التفسير، من خلال نصوص العلماء وأئمة المفسرين وتطبيقاتهم، مع إبراز
مناهجهم في عرض المعاني المستنبطة، وشروط الاستنباط، وآداب المستنبط.
وقد تناول البحثُ هذا الموضوع من جانبٍ تمهيدي نظري، ثم تطبيقي
عملي؛ وذلك بعرض نموذج تطبيقي من استنباطات الصحابة رضي الله عنهم في التفسير،
ثم إبراز مسائل علم الاستنباط منه وتطبيقها عليه من خلال منهج تحليلي
نقدي؛ يتناول هذا النموذج بالتحليل ودراسة الأقوال وما بُنيت عليه، ثمَّ
الحكم عليها، وبيان الراجح في موضع الخلاف، مع التعرض لعدد من المسائل
الواردة في الرواية، ممَّا له علاقة بعلم التفسير وأصوله.

وقد أبرز البحثُ عدَّة نتائج تتعلق بفروع من علم التفسير، يُرجى لها
أن تعود بفوائد حسنة - إن شاء الله تعالى - في جانب الدراسات التفسيرية
بعامة.

المُقدِّمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين، أما بعد:

فموضوع هذا البحث يرصد جانباً هاماً من جوانب علوم القرآن الكريم، هو من ألصق علومه بعلم التفسير، ويحاول إبراز أصوله وقواعده الماثورة في كتب التفسير وعلومه، ويتجاوز ألفاظ القرآن ومعانيه المباشرة إلى ما وراءها من معاني وأحكام، فإن الناظر في موضوعات كتب التفسير يجدها قائمة على ثلاثة أنحاء: بيان الألفاظ والمعاني - وهذا صلب التفسير وحده -، وبيان معاني المعاني - وهذا مجال الاستنباط -، ولا يخرج حديث مفسر ما عن هذه الأنحاء، وقد اهتم العلماء كثيراً ببيان وتحرير الجانب الأول من هذه الموضوعات: ألفاظ القرآن ومفرداته، فظهرت كتب غريب القرآن، وإعراب القرآن، ومتشابه الألفاظ، والوجوه والنظائر، ونحوها مما تناول الألفاظ القرآنية مفردة.

كما ظهر اهتمام العلماء بجانب المعاني في كتب معاني القرآن، ومشكلات القرآن، ومتشابه المعاني، وأحكام القرآن، ومبهمات القرآن، وغيرها من الكتب القائمة على معاني الآيات وأساليبها درساً وإيضاحاً.

أما جانب معاني المعاني، ومستتبعات التراكيب، والاستنباطات القرآنية، فهو بابٌ جليل، لم يأخذ حظّه من التحرير والتأصيل، مع كون هذا العلم من ألصق العلوم بعلم التفسير، بل هو شطر موضوع كتب التفسير كما

سيأتي بيانه.

ومع قيام عدد من كتب العلماء على الاستنباط جمعاً وتطبيقاً - كما سيأتي ذكره إن شاء الله - إلا أنها تكاد تكون خالية من حديث مباشر عن هذا العلم؛ يرتقي به إلى أن يكون من علوم القرآن الظاهرة المشهورة، ذات القواعد الثابتة الجامعة لأشتات أفرادها وجزئياتها تحت نظام واحد.

وفي سبيل الوصول إلى هذه الغاية الجليلة، رأيت أقرب طريق يحقق المراد منها: تصفح تفاسير السلف في القرون الثلاثة الأولى المفضلة في كل علم وخير وهدى؛ الذين أدركوا منزلة علم التفسير من الدين فنزل منهم أشرف منزل وأعلاه، وتفرغ له طائفة منهم، فأفنوا فيه أعمارهم تحصيلاً وتأصيلاً، وسلكوا لنشره وتبيينه للناس كل سبيل، فكان بياهم أحسن بيان، وجاء استنباطهم أدق استنباط وأطفه، ولا غرو؛ فهم خير هذه الأمة وأفضلها بشهادة خير البرية ﷺ^(١).

وعمدت من تفاسير السلف إلى تفاسير الصحابة على الخصوص؛ وإن الناظر ليعجب من فقه الصحابة في تفاسيرهم، ودقة استنباطهم ﷺ، فقد بلغوا في هذا الباب درجة لا تكاد تجد مثلها لمن بعدهم، وليس هذا بمستغرب من مثلهم؛ فباب الاستنباط مبني على زكاء نفس، وقوة نظر، وجودة قريحة، وصحة فهم، وحسن بيان، وقد جاؤوا من ذلك باللباب. ومن خلال دراسة بعض أقوالهم في التفسير ظهر لعمر بن الخطاب، وعلي بن أبي طالب، وعبد الله بن عباس ﷺ تميز ظاهر عن غيرهم من الصحابة في هذا الباب؛ ولعل

(١) ينظر: مجموع الفتاوى ٤/١٥٧، وإعلام الموقعين ٢/١٥٠.

ذلك سبب عدّهم من أعلم الصحابة بالتفسير^(١)، ولا يبعد ذلك؛ فإذا تساوى كثيرٌ من الصحابة في العلم بمعاني ألفاظ القرآن وأساليبه، تقدم هؤلاء الثلاثة على غيرهم في التقاط الدرر من معاني المعاني، في بديهة تعجب منها الصحابة في مواقف كثيرة.

وإن تميّز السلف في تناول هذا النوع الدقيق من البيان لَيَبْرُزُ حرصهم على توفية الآيات حَقَّها من المعاني، واستيعاب كُلِّ حقٍّ أشار إليه لفظ الآية، ودلَّ عليه معناها، وذاك هو علم الاستنباط.

وتتلخَّصُ الغاية المرجوة من دراسة هذا الموضوع في تجلية هذا العلم من علوم القرآن الكريم، وإعلاء معالم يهتدي بها شُداة علم التفسير وقاصدو فهمه، وقد اجتهدت في إبراز ذلك من خلال مقدمات وتمهيدات في المبحث الأول، ثم بعرض نموذج تطبيقي من استنباطات الصحابة في المبحث الثاني، وبالله تعالى التوفيق، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

(١) ينظر: شفاء الصدور (مخطوط، لوحة: ١٧، ١٨)، ومقدمات تفسير الأصفهاني (ص: ٢٧١)، والتيسير في قواعد علم التفسير (ص: ٢٤٦).

المبحث الأول

الاستنباطُ تعريفٌ وبيان

أولاً: تعريف الاستنباط:

النون والباء والطاء في لغة العرب كلمةٌ تدلُّ على استخراج الشيء والانتهاه إليه^(١)، واستنبط الفقيه: إذا استخرج الفقه الباطن باجتهاده وفهمه^(٢)، قال الزجاج (ت: ٣١١): «معنى يستنبطونه في اللغة: يستخرجونه»^(٣)، وقال ابن جرير (ت: ٣١٠): «وكلُّ من أخرج شيئاً كان مُسْتَرّاً عن إِبصار العيون، أو عن معارف القلوب = فهو مستنبطٌ له، يقال: استنبطت الرِّكِيَّةَ»^(٤): إذا استخرجت ماءها، والنَّبْتُ: الماء المستنبط من الأرض، ومنه قول الشاعر:

قريبٌ ثَرَاهُ، ما يَنالُ عَدُوَّهُ له نَبَطاً، أَبِي الهوانِ، قَطُوبٌ»^(٥).

ويستفاد من هذه المعاني اللغوية ما يأتي:

أولاً: الاستنباط هو الاستخراج باتفاق أهل اللغة، وهو المعنى المطابق للفظ. ثانياً: أن في الاستنباط نوع اجتهادٍ ومعاناةٍ، دلَّ عليه صيغة اللفظ المفتحة بحروف الطلب (ا، س، ت)، وعبارة صاحب ((العين)): «والانتهاه إليه»؛ المفيدة لبعده عن طالبه، ثم هذا الاجتهاد والعناء في نيل المستنبط واضح في ما

(١) ينظر: العين ٤/١٨٤، ومقاييس اللغة ٢/٥٣٧.

(٢) ينظر: تهذيب اللغة ١٣/٢٥٠.

(٣) معاني القرآن وإعرابه ٢/٨٣.

(٤) الرِّكِيَّةُ هي: البئر. ينظر: القاموس المحيط (ص: ١١٦١).

(٥) جامع البيان ٧/٢٥٥، وتبعه في تعريفه ابن الشجري (ت: ٥٤٢) في أماليه ١/٢٢٠.

يبدله مستنبطُ الماء من البئر، قال ابن القيم (ت: ٧٥١): «الاستنباط هو: استخراج الشيء الثابت الخفي الذي لا يعثر عليه كل أحد»^(١).

ثالثاً: أن الاستنباط أقرب إلى باطن الكلام منه إلى ظاهره، وأقرب إلى المعاني منه إلى الألفاظ، كما قال الأزهري (ت: ٣٧٠): «استنبط الفقيه: إذا استخراج الفقه الباطن باجتهاده وفهمه»، وهو معنى الاستتار والتواري الذي ذكره ابن جرير (ت: ٣١٠)، وقال البغوي (ت: ٥١٦): «من العلم ما يُدرك بالتلاوة والرواية، وهو: النصُّ، ومنه ما يُدرك بالاستنباط، وهو: القياس على المعاني المودعة في النصوص»^(٢) والقياس نوعٌ من الاستنباط، وقال ابن القيم (ت: ٧٥١): «الاستنباط استخراج الأمر الذي من شأنه أن يخفي على غير مستنبطه»^(٣).

أمَّا الاستنباط في استعمال المفسرين فهو: استخراج ما وراء ظواهر معاني الألفاظ من الآيات القرآنية. والمراد بظواهر معاني الألفاظ: ما يتوقف فهم القرآن عليها من المعاني المباشرة.

ثانياً: مقدمات وقواعد في علم الاستنباط:

• مكانة علم الاستنباط من علم التفسير:

وصف ابن عاشور (ت: ١٣٩٣) علم التفسير بأنه: «تفسير ألفاظ، أو

(١) مفتاح دار السعادة (ص: ٤٢٣).

(٢) معالم التنزيل ٢/٢٥٥.

(٣) إعلام الموقعين ١/٣٩٧.

استنباطُ معانٍ»^(١)، وقال: «موضوع التفسير: ألفاظ القرآن من حيث البحث عن معانيه، وما يُستنبطُ منه»^(٢)، فالاستنباط بهذه المثابة قسيمٌ لبيان المعاني؛ وذلك بالنظر إلى جمهرة معلومات كتب التفسير التي يذكرها المفسر، وإلا فإن الاستنباط من علوم الآية التي تأتي بعد تمام التفسير - الذي هو بيان المعنى - ولكن لشدة ارتباط هذا العلم بعلم التفسير نظريةً وتطبيقاً، ولكثرة ما أُثير في كتب التفسير، أُلْحِقَ به في بيان علم التفسير وموضوعاته، وربما توسع بعض العلماء فسَمَّاهُ تفسيراً^(٣)؛ وذلك حين يرتقي هذا المعنى المستنبط الباطن في شدة قربهِ وظهورهِ من المعنى الظاهر، وربما أُريدَ معه - على ما سيأتي - فمن هنا يتوجه تسميته تفسيراً؛ لارتباطه بمعنى الآية من هذا الجانب. وقد كان الحال كذلك منذ أوَّلِ نشأة علم التفسير وظهوره، ولا تكاد تخرج تفاسير السلف عن هذين الوجهين في الأعم الأغلب.

ومن ثمَّ يتفق علم الاستنباط مع التفسير في أنهما بيانٌ للمعنى، ثم يفترقان في المعنى المُبيِّن في كلٍّ منهما؛ فللتفسير المعنى الظاهر المباشر اللازم للفظ،

(١) التحرير والتنوير ١٢/١، وسبقه ابن العربي (ت: ٥٤٣) إلى قريب من ذلك في «قانون التأويل» (ص: ٣٦٧).

(٢) المرجع السابق، وينظر: معالم التنزيل ٢٥٥/٢.

(٣) كما فعل ابن القيم في تقسيمه لما يذكره الناس من التفسير في كتابه ((البيان في أقسام القرآن)) (ص: ٨٤)، ومثله عبارة الطاهر ابن عاشور هذه في وصف علم التفسير. وبنحو هذا التصرف في مصطلح الاستنباط عند بعض المفسرين تصرَّف جمهرة من الأصوليين؛ فتناولوا هذا العلم محصوراً في طرف منه هو: ((القياس))، ومباحث العلة فيه على الخصوص. ينظر: أصول السرخسي ٢٤١/١، و١٤٠/٢، والبحر المحيط في الأصول ٩/٤، ٢١، ومذكورة في أصول الفقه (ص: ٣٩٢).

وللاستنباط ما وراءه من المعاني الزائدة، وكلاهما من أجل علوم القرآن الكريم، وألصقها بألفاظه.

• سَمَّى اللهُ تَعَالَى الِاسْتِنْبَاطَ عِلْمًا، فَقَالَ سَبْحَانَهُ: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ

الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّعَوْا بِهٖ وَلَو رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْ لَا فَضَّلَ اللهُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتَهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٨٣]، ولولا أن الاستنباط علمٌ معتبرٌ، وحُجَّةٌ في الشرع، لَمَا أَمَرَ اللهُ تَعَالَى عِبَادَهُ بِرَدِّ مَا لَمْ يَدْرِكُوا عِلْمَهُ نَصًّا إِلَى مَنْ يَدْرِكُونَهُ بِالِاسْتِنْبَاطِ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ^(١)، فالاستنباط من أهم أسباب دَرَكِ الْعُلُومِ؛ وله من الأصول والضوابط التي تجمع جزئياتها، وتُلْمُ متفرقاتها، ما يجدر معه بأهل العلم إبرازها وتحديدها، بعد جمعها ودرسها.

• يجب إعطاء ألفاظ القرآن حَقَّها، وتوفيتها ما لَهَا مِنَ الْمَعْنَى، وَحُسْنُ

الاستنباط وصحته سبيلٌ إلى ذلك، قال ابن القيم (ت: ٧٥١): «الواجب فيما علقَ عليه الشارحُ الأحكامَ من الألفاظ والمعاني = أن لا يُتَجَاوَزَ بِألفاظها ومعانيها، ولا يُقَصَّرَ بِهَا، ويعطي اللفظ حَقَّه والمعنى حَقَّه، وقد مدح اللهُ تَعَالَى أَهْلَ الِاسْتِنْبَاطِ فِي كِتَابِهِ، وَأَخْبَرَ أَنَّهُمْ أَهْلُ الْعِلْمِ»^(٢)، ومن حَقِّ اللفظ والمعنى

(١) ينظر: أحكام القرآن، للخصاص ٢/٢٧٠، والتفسير الكبير ١٠/١٥٩، ومجموع الفتاوى ١٦٣/٥.

(٢) إعلام الموقعين ١/٣٩٧، وينظر: أحكام القرآن، للشافعي ١/٢١، والإتقان في علوم القرآن ٣٦٨/٢.

استيعاب المعاني الصحيحة المتعلقة بهما من جهة نَدِّ المعنى ولوازمه وأشباهه ونظائره.

• **للقرآن ظاهرٌ وباطن^(١)**؛ أمَّا ظاهره فهو: ظاهر المعنى، والمتبادر من اللفظ. وأمَّا باطنه فهو: المعاني الصحيحة المتصلة بالآية من غير دلالة اللفظ المباشرة^(٢)، وهذا مجال الاستنباط في هذا العلم، وقد يرتفع المعنى الباطن البعيد فيكون مراداً مع المعنى الظاهر القريب لاشتراكهما في الصحة والقبول والدلالة - كما سيأتي في مبحث التطبيق بإذن الله -، لكن لا يصل المعنى الباطن بحال إلى أن يكون مراداً دون المعنى الظاهر، وهذا ما يميز هذا التقسيم عن استعمال الباطنية له؛ فإنهم يؤصِّلون لهذا التقسيم مع رَدِّهم وإغائهم للظاهر، والإغراق

(١) قَرَّرَ ذلك وفصَّله طائفة من العلماء، كما في: قانون التأويل (ص: ١٩١، ١٩٦ - ٢٠٧)، ومجموع الفتاوى ٢٣٠/١٣ - ٢٤٨، وشفاء العليل ٧٧/١، والموافقات ٢٠٨/٤ - ٢٥٥. وورد فيه حديث مرفوع عن ابن مسعود رضي الله عنه، أخرجه أبو يعلى في مسنده ٨٠/٩ (٥١٤٩)، وابن جرير في تفسيره ٢٢/١ طبعة التركي، والطبراني في الكبير ١٠٥/١٠ (١٠١٠٧)، وإسناده حسن، وله متابعات وشواهد تُنظر في: الأقوال الشاذة في التفسير (ص: ٣٠ - ٣٣).

(٢) عرَّف ابن العربي (ت: ٥٤٣) الظاهر والباطن فقال: «نعني بالظاهر: ما تبادر إلى الأفهام من الألفاظ، ونعني بالباطن: ما يفتقر إلى نظر». قانون التأويل (ص: ١٩١)، ويلاحظ في تعريفه للباطن أنه تعريف بالوصف لا بالحد؛ فإنه ذكر طريق الوصول إلى المعنى الباطن ولم يزد عليه. كما عرَّفهما الشاطبي (ت: ٧٩٠) بقوله: «المراد بالظاهر هو: المفهوم العربي، والباطن هو: مراد الله تعالى من كلامه وخطابه». الموافقات ٢١٠/٤، والملاحظ هنا تخصيصه للباطن بأنه مراد الله تعالى من خطابه. وهذا التخصص لا يتطابق مع طائفة من الأمثلة التي ذكرها في هذا الموضوع، كما لا يتوافق مع تفصيله للباطن بعد ذلك (ص: ٢٣١)؛ إذ ذكر شرطي قبول المعنى الباطن وهما: موافقة اللغة، وشهادة الشرع. وليس فيهما أنه مراد الله تعالى، ولا يلزم منهما ذلك.

في معاني باطنة باطلة لا يقبلها نقلٌ صحيحٌ ولا عقلٌ صريحٌ، فيؤول تفسيرهم إلى دعاوى ليست من الظاهر، ولا من الباطن الصحيح في شيء.

• المعاني المأخوذة بالاستنباط - بطبيعتها - أكثر وأغنى من معاني الألفاظ المباشرة، بل إن من أحكام الحوادث ما لا يُعرفُ بالنصِّ وإنما بالاستنباط، وكم من سرٍّ وحُكْمٍ نُبِّهتَ عليهما الإشارة، ولم تبيِّنهما العبارة^(١)، قال السهيلي(ت:٥٨١): «ليس كل حكم يؤخذ من اللفظ، بل أكثرها تؤخذ من جهة المعاني والاستنباط من النصوص»^(٢)؛ إذ الألفاظ محصورة، ومعانيها محددة، والوقائع والمناسبات متجددة، وقد أنزل الله تعالى كتابه الكريم صالحاً لكلِّ زمان ومكان، وتبيناً لكلِّ شيء يتوقف عليه التكليف والتعبد، وتستقيم به حياة الناس؛ من العلوم الشرعية، والحقائق العقلية^(٣)، وقد أبان عن هذا ابنُ عاشور(ت:١٣٩٣) في حديثه عن المقصد الأول من مقاصد القرآن الكريم: «كونه شريعة دائمة، وذلك يقتضي فتح أبواب عباراته لمختلف استنباط المستنبطين؛ لتؤخذ منه أحكام الأولين والآخريين»^(٤).

• العلمُ المستنبطُ على وجهه أقرب إلى علم النبوة وأعلى درجةً من غيره، قال تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّعَوْا بِهٖ وَلَوُرَدُّوهُ إِلَىٰ

(١) ينظر: التفسير الكبير ١٠/١٥٩، والمواصفات ٤/٢٠٢، وروح المعاني ٦/٤٨٩.

(٢) كتاب الفرائض وشرح آيات الوصية (ص:٧٧).

(٣) ينظر: قانون التأويل (ص:١٩٦)، والمواصفات ٢/١٢٧ - ١٣١.

(٤) التحرير والتنوير ٣/١٥٨.

الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿[النساء: ٨٣]﴾، فَخَصَّ اللَّهُ تَعَالَى رَسُولَهُ ﷺ بِعِلْمِ حَقِيقَةِ الْأَمْرِ مِنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ، وَمَا يُنْشَرُ مِنْهُ وَمَا لَا يُنْشَرُ، كَمَا خَصَّ بِعِلْمِهِ أَهْلَ الْأَسْتِنْبَاطِ مِنْ أُولِي الْأَمْرِ - وَهِيَ الْعُلَمَاءُ - دُونَ غَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ^(١)، «وَاللَّهُ سَبْحَانَهُ ذَمٌّ مِنْ سَمْعٍ ظَاهِرًا مَجْرَدًا فَأَذَاعَهُ وَأَفْشَاهُ، وَحَمِدَ مَنْ اسْتَنْبَطَ مِنْ أُولِي الْعِلْمِ حَقِيقَتَهُ وَمَعْنَاهُ»^(٢).

وَلَمَّا كَانَتْ مَرَاتِبُ الْعُلَمَاءِ فِي فَهْمِ الْمَرَادِ مُتَفَاوِتَةً؛ كَانَ لِأَهْلِ الْعِلْمِ بِالْأَسْتِنْبَاطِ اخْتِصَاصٌ بِجُمْلَةٍ فَضَائِلٍ لَا يَشْرِكُهُمْ فِيهَا غَيْرُهُمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ الثَّقَلَةِ الْحَفِظَةِ - عَلَى فَضْلِهِمْ -^(٣)، وَيُوضِحُ مَنَازِلَ الْعُلَمَاءِ تِلْكَ حَدِيثُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «مِثْلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ تَعَالَى بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ، كَمِثْلِ غَيْثٍ أَصَابَ أَرْضًا فَكَانَ مِنْهَا طَائِفَةٌ طَيِّبَةً، قَبِلَتِ الْمَاءَ فَأَنْبَتَتِ الْكَلَاءَ وَالْعَشْبَ الْكَثِيرَ، وَكَانَ مِنْهَا طَائِفَةٌ أَجَادِبَ، أَمْسَكَتِ الْمَاءَ فَسَقَى النَّاسُ وَزَرَعُوا، وَأَصَابَ مِنْهَا طَائِفَةٌ أُخْرَى إِنَّمَا هِيَ قَيْعَانٌ؛ لَا تُمَسِّكُ مَاءً، وَلَا تُنْبِتُ كَلَاءً، فَذَلِكَ مِثْلُ مَنْ فَهَمَ فِي دِينِ اللَّهِ تَعَالَى، وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ؛ فَعَلِمَ وَعَلَّمَ، وَمِثْلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبَلِ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أَرْسَلْتُ بِهِ»^(٤)، فَفِي هَذَا

(١) ينظر: أحكام القرآن، للخصاص ٢/٢٧٠، والتفسير الكبير ١٠/١٥٩، والتحرير والتنوير ٢٣/٢٥٢ - ٢٥٣.

(٢) إعلام الموقعين ١/٣٩٧.

(٣) ينظر: التيسير في قواعد علم التفسير (ص: ٢٢٢).

(٤) رواه البخاري في صحيحه ١/٢١١ (٧٩)، ومسلم في صحيحه ٥/٤٤٥ (٢٢٨٢).

الحديث إشارةً ظاهرةً إلى تفاوت العلماء في ما معهم من الهدى والعلم حملاًً وفهماً واستنباطاً، قال ابن القيم (ت: ٧٥١): «قَسَمَ النَّاسُ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ بِحَسَبِ قَبُولِهِمْ وَاسْتِعْدَادِهِمْ لِحِفْظِهِ، وَفَهْمِ مَعَانِيهِ، وَاسْتِنْبَاطِ أَحْكَامِهِ، وَاسْتِخْرَاجِ حِكْمِهِ وَفَوَائِدِهِ:

أحدها: أهل الحفظ والفهم الذين حفظوه وعقلوه، وفهموا معانيه، واستنبطوا وجوه الأحكام والحكم والفوائد منه، فهؤلاء بمنزلة الأرض التي قبلت الماء- وهذا بمنزلة الحفظ-، فأنبئت الكلاً والعشب الكثير- وهذا هو الفهم فيه والمعرفة والاستنباط؛ فإنه بمنزلة إنبات الكلاً والعشب بالماء-، فهذا مثل الحفاظ الفقهاء أهل الرواية والدراية.

القسم الثاني: أهل الحفظ الذين رُزِقُوا حفظه ونقله وضبطه، ولم يرزقوا تفقهاً في معانيه، ولا استنباطاً ولا استخراجاً لوجوه الحكم والفوائد منه، فهم بمنزلة من يقرأ القرآن ويحفظه ويراعي حروفه وإعراجه، ولم يُرْزَقْ فِيهِ فُهْمًا خَاصًّا عَنِ اللَّهِ، كَمَا قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام: «إِلَّا فُهْمًا يُؤْتِيهِ اللَّهُ عَبْدًا فِي كِتَابِهِ»^(١)، والناس متفاوتون في الفهم عن الله ورسوله أعظم تفاوت، فَرُبَّ شَخْصٍ يَفْهَمُ مِنَ النَّصِّ حِكْمًا أَوْ حَكْمِينَ، وَيَفْهَمُ مِنْهُ الْآخِرُ مِئَةً أَوْ مِئَتَيْنِ، فَهَؤُلَاءِ بِمَنْزِلَةِ الْأَرْضِ الَّتِي أَمْسَكَتِ الْمَاءَ لِلنَّاسِ، فَانْتَفَعُوا بِهِ؛ هَذَا يَشْرَبُ مِنْهُ، وَهَذَا يَسْقَى، وَهَذَا يَزْرَعُ.

فهؤلاء القسمان هم السعداء، والأولون أرفع درجةً، وأعلى قدرًا، وذلك

(١) رواه البخاري في صحيحه ١٩٣/٦ (٣٠٤٧)، ومسلم في صحيحه ٤٩٧/٣ (١٣٧٠)، وسيأتي بتمامه.

فضل الله يؤتیه من يشاء، والله ذو الفضل العظيم»^(١).

فعلّم الاستنباط علمٌ مبارك، يفيضُ على الأمة في كل زمان بكلِّ ما تحتاجه من معرفة الحقّ المطابق لوقائعها، والمستمدّ من خير بيان وأصدق كلام؛ كتاب الله تعالى.

• الاستنباط قدرٌ زائدٌ على مجرد إدراك المعنى الظاهر؛ ومن ثمّ عزّ وجوده، وصعب إدراكه، ولا يؤتاهُ كلُّ أحدٍ، بل هو من مواهب الله تعالى التي يُنعمُ بها على من شاء من عباده، وقد امتنَّ الله تعالى به على المؤمنين، وعصمهم به من أتباع غير الحق؛ فقال تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَاتَّبَعْتُمُ الشَّيْطَانَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ٨٣]، والاجتهاد في نيل العلم المُستنبط نوعٌ من الجهاد في سبيل الله، قال الزمخشري (ت: ٥٣٨) عند قوله تعالى: ﴿مَا يُجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [غافر: ٤]: «فأما الجدل في آيات الله لإيضاح ملتبسها، وحلِّ مشكلها، ومقادحة أهل العلم في استنباط معانيها، وردّ أهل الزيغ بما وعنها، فأعظم جهاد في سبيل الله»^(٢)، كما أنه ميدان تنافس العلماء، وميزان تفاضلهم، قال البيضاوي (ت: ٦٨٥) في قوله تعالى: ﴿وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا آلَ عَمْرَانَ﴾: «متمثلات لا يتضح مقصودها - لإجمال أو مخالفة الظاهر - إلا بالفحص و النظر؛ ليظهر فيها فضل العلماء، ويزداد حرصهم على أن يجتهدوا

(٢) مفتاح دار السعادة (ص: ٦٠)، وينظر: درء تعارض العقل والنقل ٤/٩٨، ومقدمات تفسير الأصفهاني

(ص: ٢٦٣)، واجتماع الجيوش الإسلامية (ص: ٧٢)، والوابل الصيب (ص: ١٣٥).

(٢) الكشف ٤/١٤٦.

في تدبرها ، وتحصيل العلوم المتوقف عليها استنباط المراد به ، فينالوا بها - وياتعاب القرائح في استخراج معانيها ، والتوفيق بينها وبين المحكمات - معالي الدرجات»^(١).

وقد اجتهد الصحابة رضي الله عنهم في نيل تلك الفضائل والمنازل، وأصاب كلٌّ منهم ما قُسمَ له؛ فمستقلٌّ ومستكثرٌ، وحين تُوفِّيَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم لم يكن شيءٌ من كتاب الله خفيٍّ المعنى عنهم، بل كلُّ كتاب الله تعالى - ألفاظه ومعانيه - معلوم المعنى عند مجموع الصحابة رضي الله عنهم، ثمَّ يتفاوت علم أفرادهم به بحسب ما اختصَّ الله تعالى كلاً منهم، ولما قيل لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه: هل عندكم من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيءٌ سوى القرآن؟ قال: «لا والذي فلقَ الحَبَّةَ وبرأ النَّسَمَةَ، إلا أن يُعطيَ اللهُ عَجَلًا عبداً فهماً في كتابه»^(٢)، ومنه دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لابن عباس رضي الله عنهما: «اللهم فقه في الدين، وعلمه التأويل»^(٣)، ولو كان المراد بهذا الدعاء معرفة معاني الألفاظ الظاهرة لَمَا كان لاختصاص ابن عباس بهذه الدعوة مزية؛ فإنه ممَّا يشترك فيه كثيرٌ من الصحابة، وإنما المراد ما ذكره علي رضي الله عنه من الفهم في كتاب الله الذي يفتح الله تعالى به على من شاء من عباده، وقد وصف عليٌّ

(١) أنوار التنزيل ١/١٥٤.

(٢) رواه البخاري في صحيحه ١٩٣/٦ (٣٠٤٧)، ومسلم في صحيحه ٤٩٧/٣ (١٣٧٠).

(٣) رواه ابن راهويه في مسنده ٢٣٠/٤ (٢٠٣٨)، وأحمد في المسند ٣١٤/١ (٢٨٨١)، وسنده صحيح. وينظر: قانون التأويل (ص: ٣٦٧).

ابن عباس رضي الله عنهما بقوله: «كأنما ينظر إلى الغيب من ستر رقيق»^(١)، ولما بلغه رأي ابن عباس في حادثة تحريق من غلو فيه قال: «ويح ابن أم الفضل؛ إنه لغوّاص»^(٢)، وكان عمر يأذن له مع المهاجرين، ويسأله ويقول: «غُصَّ غَوَّاص»^(٣)، وأمّا عمر رضي الله عنه فهو المُحدِّثُ المُلهم^(٤)، وحسبه أنه مَن عُنِيَ بقوله تعالى: ﴿لَعَلَّمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣]، حيثُ قال في سبب نزولها: «فكنت أنا استنبطت ذلك الأمر»^(٥).

قال ابن تيمية (ت: ٧٢٨) مبيناً تفاوت الصحابة في الفهم والاستنباط: «وهذا عبد الله بن عباس حبر الأمة، وترجمان القرآن، مقدار ما سمع من النبي صلى الله عليه وسلم لم يبلغ نحو العشرين حديثاً الذي يقول فيه: «سمعت، ورأيت»، وسمع الكثير من الصحابة، وبورك في فهمه والاستنباط منه، حتى ملأ الدنيا علماً وفقهاً، قال أبو محمد بن حزم: «وجُمِعَت فتاويه في سبعة أسفار كبار». وهي بحسب ما بلغ جامعها، وإلا فعلم ابن عباس كالبحر، وفقهه واستنباطه وفهمه في القرآن بالموضع الذي فاق به الناس، وقد سمع كما سمعوا، وحفظ القرآن كما حفظوا، ولكن أرضه كانت من أطيب الأراضي، وأقبلها للزرع، فبذر فيها النصوص،

(١) المجالسة وجواهر العلم ١/٢٥٤، وينظر: شفاء الصدور، للنقاش (مخطوط، لوحة: ٢٠)، ومقدمات تفسير الأصفهاني (ص: ٢٧٢).

(٢) الإصابة ٤/١٤٦.

(٣) شفاء الصدور، للنقاش (مخطوط، لوحة: ٢٠)، وينظر: مختصر تاريخ دمشق ١/١٧٣٥.

(٤) ينظر: صحيح البخاري ٦/٥٩١ (٣٤٦٩).

(٥) رواه مسلم في صحيحه ٤/٦٦ (١٤٧٩).

فأثبتت من كل زوج كريم، ﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ [الجمعة:٤]، وأين تقع فتاوي ابن عباس وتفسيره واستنباطه من فتاوي أبي هريرة وتفسيره، وأبو هريرة أحفظ منه، بل هو حافظ الأمة على الإطلاق؛ يؤدي الحديث كما سمعه، ويدرسه بالليل درساً، فكانت همته مصروفة إلى الحفظ وتبليغ ما حفظه كما سمعه، وهمة ابن عباس مصروفة إلى التفقه، والاستنباط، وتفجير النصوص، وشق الأثار منها، واستخراج كنوزها»^(١).

ومن ثمَّ يشتدُّ حبور العالم وسروره حين يظفر بشيء من فرائد المعاني المستنبطة؛ مستشعراً نعمة الله تعالى وفضله عليه، ومن ذلك قول الشافعي(ت:٢٠٤) رحمه الله: «استنبطت البارحة آيتين، فما أشتهي باستنباطهما الدنيا وما فيها»^(٢).

• موضوع علم الاستنباط:

إن المعاني المباشرة، وموضوعات الألفاظ ليست غرضاً للمستنبط، وإنما غرضه ما وراء ظاهر معنى اللفظ، ويسميه بعض العلماء: المعنى الباطن^(٣)، وهو موضوع علم الاستنباط، قال الرازي (ت:٦٠٤): «والتمسك بالنص لا يسمى

(١) مجموع الفتاوى ٩٤/٤، ونقله عنه ابن القيم في الوابل الصيب (ص:١٣٨)، وينظر: الجامع لأحكام القرآن ٥٨/١، ومفتاح دار السعادة (ص:٦٠)، والمقدمة الثالثة من مقدمات التحرير والتنوير.

(٢) أحكام القرآن ١٨٠/٢.

(٣) ينظر: قانون التأويل (ص:١٩١)، والموافقات ٢٠٨/٤-٢١٤.

استنباطاً»^(١). وليبيان: ما الذي يُستنبط؟ يقول ابن العربي (ت: ٥٤٣): «ومن علم الباطن - أي: المعاني المستنبطة - أن تستدلَّ من مدلول اللفظ على نظير المعنى، وهذا بابٌ جرى في كتب التفسير كثيراً»^(٢)، ويقول ابن القيم (ت: ٧٥١): «معلوم أن الاستنباط إنما هو استنباط المعاني والعلل، ونسبة بعضها إلى بعض، فيعتبرُ ما يصح منها بصحة مثله ومشبهه ونظيره، ويُلعَى ما لا يصح، هذا الذي يعقله الناس من الاستنباط»^(٣)، وقال: «الاستنباط كالأستخراج، ومعلوم أن ذلك قدرٌ زائدٌ على مجرد فهم اللفظ، فإن ذلك ليس طريقه الاستنباط؛ إذ موضوعات الألفاظ لا تنال بالاستنباط، وإنما تنال به العللُ، والمعاني، والأشياء والنظائر، ومقاصد المتكلم. يوضِّحُه أن الاستنباط أستخراج الأمر الذي من شأنه أن يخفي على غير مستنبطه ..، ومعلوم أن هذا الفهم قدرٌ زائدٌ على معرفة موضوع اللفظ وعمومه أو خصوصه، فإن هذا قدرٌ مشترك بين سائر من يعرف لغة العرب، وإنما هذا فهم لوازم المعنى، ونظائره، ومراد المتكلم بكلامه، ومعرفة حدود كلامه بحيث لا يُدخل فيها غير المراد، ولا يُخرج منها شيءٌ من المراد»^(٤)، ويقول الشاطبي (ت: ٧٩٠) معللاً لصحة

(١) التفسير الكبير ١٠/١٦٠، وينظر: البحر المحيط في الأصول ٤/٤٨٨.

(٢) المرجع السابق (ص: ٢٠٧)، وأكد ذلك ابن ناصر الدين الدمشقي (ت: ٨٤٢) في كتابه: مجالس

في تفسير قوله تعالى: ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٦٤]، (ص: ٣٦٧).

(٣) إعلام الموقعين ١/٣٩٧.

(٤) المرجع السابق.

وجه من المعاني المستنبطة: «ولكن أتى بما هو نَدُّ في الاعتبار الشرعي الذي شهد له القرآن»^(١).

فيتلخص من مجموع ذلك أن ما يُستنبطُ هو:

نَدُّ المعنى الظاهر ونظيره؛ الذي يوافق في القصد أو يقاربه، ولوازم المعنى، وعلله؛ ليلحق به أشباهه ونظائره، وتتبين معه نسبة الألفاظ بعضها إلى بعض، ثم مقاصد المتكلم ومراده، بحيث لا يُزاد عليها ولا يُنقص منها. وهذه أمثلة من استنباطات العلماء؛ جليلة المعاني، دقيقة المآخذ، توضح هذه الأنحاء المستنبطة بجلاء:

- قال ابن عباس رضي الله عنهما: «الرجم في كتاب الله لا يغوص عليه إلا غواص، وهو قوله تعالى: ﴿يَتَأَهَّلَ أَلْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ أَلْكِتَابِ﴾ [المائدة: ١٥]»^(٢)، ومأخذ ابن عباس رضي الله عنهما في ذلك أن أهل الكتاب أخفوا حكم الرجم في كتابهم، فبينه لهم رسول الله صلى الله عليه وآله^(٣)، فطابق وصف الآية حالهم ذلك، فكان حكم الرجم مما جاء به كتاب الله تعالى بهذا الاعتبار. وهذا الاستنباط من ابن عباس رضي الله عنهما نَدُّ للمعنى الظاهر للآية، ويوافق في القصد والعلّة. وقد استنبط الزهري (ت: ١٢٤) نحواً من ذلك

(١) الموافقات ٤/٢٤٢ - ٢٤٥، بتصرف يسير.

(٢) زاد المعاد ٥/٣٢ - ٣٤.

(٣) جاء ذلك من حديث ابن عمر في صحيح البخاري ١٣١/١٢ (٦٨١٩)، ومسلم ٤/٣٥١ (١٦٩٩).

فقال: «فبلغنا أن هذه الآية نزلت فيهم ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا التَّوْرَةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا النَّبِيُّونَ الَّذِينَ أَسْلَمُوا﴾ [المائدة: ٤٤] كان النبي ﷺ منهم»^(١).

- قال سفيان بن عيينة^(٢) (ت: ١٩٨) في قوله تعالى: ﴿وَمِمَّنْ دَابَّتْ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَيْرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّا أُمَّمٌ أَمْثَالُكُمْ مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ﴾ [الأنعام: ٣٨]: «ما في الأرض آدمي إلا وفيه شبه من البهائم؛ فمنهم من يهتصر اهتصار الأسد، ومنهم من يعدو عدو الذئب، ومنهم من ينبح نباح الكلب، ومنهم من يتطوَّس كفعل الطاووس، ومنهم من يشبه الخنازير التي لو أُلقيَ إليها الطعام عافته، فإذا قام الرجل عن رجيعه ولغت فيه؛ فلذلك تجد من الآدميين من لو سمع خمسين حكمةً لم يحفظ واحدة منها، وان أخطأ رجلٌ ترواه وحفظه»^(٣).

وهذا الاستنباط قريبُ المأخذ من وجه استنباط ابن عباس رضي الله عنهما السابق؛ قال الخطابي (ت: ٣٨٨): «ما أحسن ما تأوَّل سفيان هذه الآية واستنبط منها هذه الحكمة؛ وذلك أن الكلام إذا لم يكن حكمه مطاوعاً لظاهره وجب المصير إلى باطنه^(٤)، وقد أخبر الله عن وجود المماثلة بين الإنسان وبين كلِّ طائرٍ ودابةٍ،

(١) سنن أبي داود ٥٦٠/٢ (٤٤٥٠)، وينظر: زاد المعاد ٣٤/٥.

(٢) اشتهر ابن عيينة (ت: ١٩٨) رحمه الله بالاستنباطات الحسنة، والمنازع المستحسنة من الآيات، وله فيها نماذج عديدة، ينظر منها: جامع البيان ٩٦/٩ (١١٧٦٦)، وتفسير ابن أبي حاتم ١٥٧١/٥ (٩٠٠٨)، والجموع المغيث في غريب القرآن والحديث ٥٦٢/٢، وسير أعلام النبلاء ٤٥٨/٨، والفوائد (ص: ١٥٩)، وتفسير ابن عيينة (ص: ٣٥٦).

(٣) شفاء العليل ٧٧/١، وينظر: التفسير الكبير ١٧٧/١٢، والبحر المحيط ١٢٥/٤.

(٤) هذا صحيح في غير هذا المقام؛ إذ حكم الكلام هنا مطاوعٌ لظاهره؛ وذلك أن دوابَّ الأرض أممٌ أمثالنا: في الخلق والإيجاد، والتسييح والعبادة، والحشر والبعث. وهو الوارد عن السلف في معناها،

وذلك ممتنع من جهة الخلق والصورة، وعُدَم من جهة النطق والمعرفة، فوجب أن يكون منصرفاً إلى المماثلة في الطباع والأخلاق، وإذا كان الأمر كذلك فاعلم أنك إنما تعاشر البهائم والسباع، فليكن حذرک منهم، ومباعدتك إياهم على حسب ذلك»^(١).

- قال السُّهَيْلِي (ت: ٥٨١) عند قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ [النساء: ١١]: «وانتبه أيها التالي لكتاب الله المأمور بتدبره كيف قال: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ بلفظ الأولاد دون لفظ الأبناء، ثم أضاف الأولاد إليهم بقوله: ﴿أَوْلَادِكُمْ﴾، ومعلوم أن الولد فلذة الكبد، وذلك موجب للرحمة الشديدة، فمع أنه أضاف الأولاد إليهم جعل الوصية لنفسه دونهم؛ ليدل على أنه أرأف وأرحم بالأولاد من آبائهم، ألا ترى أنه لا يحسن أن يقول العبد لأخيه: أوصيك في أولادك. لأن أبا الولد أرحم بهم فكيف يوصي غيره بهم؟ وإنما المعروف أن يقول: أوصيك بولدي خيراً. فلما قال الله تبارك وتعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ﴾ عَلِمَ أن رب الأولاد أرحم بالأولاد من الوالدين لهم حيث أوصى بهم وفيهم، وحسبك بقوله سبحانه: ﴿وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ [يوسف: ٦٤]، فالأبوان من الراحمين، فالله تعالى أرحم منهما؛ فلذلك أوصى

واستنباط ابن عيينة مبني على هذا المعنى الظاهر الصحيح. ينظر: جامع البيان ٩/٢٣٢، ومعالم التنزيل ١٤١/٣، والمحرر الوجيز ٢/٢٨٩.

(١) شفاء العليل ١/٧٧.

الآباء بأولادهم»^(١)، وهذا استنباطٌ حسنٌ أثنى عليه ابن كثير (ت: ٧٧٤) وقال: «وقد استنبط بعض الأذكياء..» ثم ذكره.^(٢)

- قال القاضي أبو يعلى (ت: ٤٥٨) في قوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [التوبة: ٢٩]: «وفي هذا دلالة على أن هؤلاء النصارى الذين يتولون أعمال السلطان، ويظهر منهم الظلم والاستعلاء على المسلمين، وأخذ الضرائب = لا ذمة لهم، وأن دماءهم مباحة؛ لأن الله تعالى وصفهم بإعطاء الجزية على وجه الصغار والذل»^(٣)، قال ابن القيم (ت: ٧٥١): «وهذا الذي استنبطه القاضي من أصح الاستنباط؛ فإن الله سبحانه وتعالى مد القتال إلى غاية وهي إعطاء الجزية مع الصغار، فإذا كانت حالة النصراني وغيره من أهل الجزية منافية للذل والصغار فلا عصمة لدمه، ولا ماله، وليست له ذمة، ومن هنا اشتراط عليهم أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه تلك الشروط التي فيها صغارهم وإذلالهم، وأنهم متى خرجوا عن شيء منها فلا عهد لهم ولا ذمة، وقد حلَّ للمسلمين منهم ما يحل من أهل الشقاق والمعاندة»^(٤).

• علاقة علم الاستنباط بعلم التفسير:

(١) كتاب الفرائض وشرح آيات الوصية (ص: ٣٠) بتصرف يسير.

(٢) تفسير القرآن العظيم ٨٥٩/٢.

(٣) أحكام أهل الذمة ١٢٢/١.

(٤) المرجع السابق.

الاستنباط على ما سبق تعريفه من أشد علوم القرآن ارتباطاً بعلم التفسير، ولا يتوصل إليه إلا بعد بناء التفسير وتاممه، وقد قَسَمَ ابنُ القيم (ت: ٧٥١) التفسيرَ إلى ثلاثة أقسام، فقال: «وتفسير الناس يدور على ثلاثة أصول^(١):

١- تفسير على اللفظ، وهو الذي ينحو إليه المتأخرون.

٢- وتفسير على المعنى، وهو الذي يذكره السلف.

٣- وتفسير على الإشارة والقياس، وهو الذي ينحو إليه كثير من الصوفية وغيرهم^(٢).

والقسم الثالث من هذه الأقسام داخلٌ في علم الاستنباط من معاني الآيات، إذ ليس هو بتفسير على اللفظ ولا على المعنى؛ فإنهما ظاهران مباشران، ويبقى الاجتهاد والتأمل في هذا القسم. والاستنباط أعمُّ من القياس، وإنما القياس أحد صوره وأشهرها^(٣)، وعدُّ هذا القسم من التفسير نوعٌ تَوَسَّعَ سبقت الإشارة إليه^(٤).

قال ابن تيمية (ت: ٧٢٨) عن هذا الوجه من التفسير: «أما أرباب الإشارات الذين يثبتون ما دلَّ اللفظ عليه، ويجعلون المعنى المشار إليه مفهوماً من

(١) ذكر قريباً منها ابن عاشور في حديثه عن طرائق المفسرين، في المقدمة الرابعة لتفسيره التحريير والتنوير ٤٢/١، وينظر: تفسير آيات أشكلت ١٤٩/١.

(٢) التبيان في أقسام القرآن (ص: ٨٤)، وينظر: مدارج السالكين ٢٧٣/٣.

(٣) ينظر: قانون التأويل (ص: ٢٢٣)، والتفسير الكبير ١٠/١٥٩، والمسوّدة في أصول الفقه ٢/٨٣٠، ومذكرة أصول الفقه (ص: ٢٢٥).

(٤) ينظر (ص: ٧)، وابن القيم هنا يصف حال تفاسير الناس ولا يؤصل لأقسام علم التفسير، فلا إشكال في تقسيمه وتوسعه في الإطلاق.

جهة القياس والاعتبار، فحالهم كحال الفقهاء العالمين بالقياس والاعتبار، وهذا حقٌّ إذا كان قياساً صحيحاً لا فاسداً، واعتباراً مستقيماً لا منحرفاً»^(١)، وقال في طرق دلالة اللفظ على المعنى الصحيح: «القسم الثاني: أن يُجعل ذلك من باب الاعتبار والقياس، لا من باب دلالة اللفظ، فهذا من نوع القياس، فالذي تسميه الفقهاء قياساً، هو الذي تسميه الصوفية إشارة، وهذا ينقسم إلى صحيح وباطل، كانقسام القياس إلى ذلك»^(٢)، فالإشارات من باب الاعتبار والقياس، واختصَّ بها في الغالب أرباب السلوك وتركية النفوس، ومنها صحيحٌ مستقيمٌ، وفسادٌ منحرفٌ.

• شروط الاستنباط:

لصحة الاستنباط شروطٌ تعرض لها عددٌ من الأئمة كابن تيمية (ت: ٧٢٨) وابن القيم (ت: ٧٥١) والشاطبي (ت: ٧٩٠) في مقامات وعبارات متشابهة، وهي تتطابق مع شروط التفسير على الإشارة والقياس التي ذكرها ابن القيم (ت: ٧٥١) فقال: «وهذا - أي التفسير على الإشارة والقياس - لا بأس به بأربعة شرائط: ١- أن لا يناقض معنى الآية، ٢- وأن يكون معنى صحيحاً في نفسه، ٣- وأن يكون في اللفظ إشعار به، ٤- وأن يكون بينه وبين معنى الآية ارتباط وتلازم. فإذا اجتمعت هذه الأمور الأربعة كان استنباطاً حسناً»^(٣)، وقال

(١) مجموع الفتاوى ٢/٢٨، وينظر منه: ٦/٣٧٧.

(٢) مجموع الفتاوى ١٣/٣٤١، وينظر: قانون التأويل (ص: ١٩١، ١٩٦، ٢٠٧).

(٣) التبيان في أقسام القرآن (ص: ٨٤)، وينظر: مدارج السالكين ٣/٢٤٨، والوابل الصيب (ص: ١٧٩).

الشاطبي (ت: ٧٩٠): «كون الباطن هو المراد من الخطاب يشترط فيه شرطان، أحدهما: أن يصح على مقتضى الظاهر المقرر في لسان العرب، ويجري على المقاصد العربية. والثاني: أن يكون له شاهدٌ نصّاً أو ظاهراً في محل آخر يشهد لصحته من غير معارض»^(١)، وهذان الشرطان يلتقيان مع الشرط الثاني والثالث عند ابن القيم (ت: ٧٥١)، وهذا بيان جميعها:

أولاً: أن لا يناقض المعنى المستنبط معنى الآية: لأنه تابع لها؛ مبني عليها، فإذا عاد على معنى الآية بالنقض لم يعد استنباطاً منها، وانقطعت صلته بها، قال ابن القيم (ت: ٧٥١): «والمقصود بالأقيسة والاستنباطات فهم المنقول لا تخطئته»^(٢)؛ لأنها كالشواهد على المعاني، ولا يصح أن يأتي الشاهد بتجريح ولا تكذيب.^(٣)

ثانياً: وأن يكون معنى صحيحاً في نفسه: وهذا شرط لقبوله، وما ليس كذلك لا يصح منفرداً بنفسه، فضلاً عن أن يُزعم ارتباطه بأي من كتاب الله تعالى، قال القرطبي (ت: ٦٧١): «من قال في القرآن بما سنع في وهمه وخطر على باله من غير استدلال عليه بالأصول فهو مخطئ، ومن استنبط معناه بحمله على الأصول المحكمة المتفق على معناها فهو ممدوح»^(٤).

(١) الموافقات ٤/٢٣١ - ٢٣٢.

(٢) بدائع الفوائد ٤/٩٨٥.

(٣) ينظر: قانون التأويل ٣٥١، والبحر المحيط في الأصول ٢/٥٠٩، وشرح الكوكب المنير ٣/٤٦٥.

(٤) الجامع لأحكام القرآن ١/٥٨، وينظر: أحكام القرآن، للحصاص ٢/١١٢، والكشف والبيان ١/٨٧.

وصدقُ القضية، ومطابقة المعنى للواقع، وعدم تناقضه واستحالته، وعدم مخالفته لنصوص الشرع وقواعده = من شروط صحة التفسير به مباشرةً أو استنباطاً، ولهذا الشرط أمثلة كثيرة في تفاسير السلف.^(١)

ويتبع هذا الشرط: العناية بتحرير معنى الاستنباط وإيضاحه، وردّ الشُّبه

والإيرادات الواردة عليه، واستفراغ الوُسع في الاستدلال عليه وتأصيله.^(٢)

ثالثاً: وأن يكون في اللفظ إشعارٌ به: فيدخل في تنبيهه وإشارته ومعاني معانيه، ويتبع هذا موافقة المعنى المستنبط للعربية، وعدمُ خروجه عن لسان العرب وسننِها في كلامها، قال الشاطبي (ت: ٧٩٠): «الاجتهاد إن تعلق بالاستنباط من النصوص فلا بد من اشتراط العلم بالعربية»^(٣)، وقال: «كلُّ معنى مستنبط من القرآن غير جارٍ على اللسان العربي = فليس من علوم القرآن في شيء؛ لا ممَّا يُستفاد منه، ولا ممَّا يُستفاد به، ومن ادَّعى فيه ذلك فهو في دعواه مبطل»^(٤)؛ وذلك الاشتراط ليتمكن المفسر من علم وجه دلالة اللفظ وإشارته على المعنى المستنبط منه؛ إذ اللفظ كالمدخل لهذه المعاني التابعة.

(١) ينظر: تفسير الثوري (ص: ٨٣) (١٧٣)، وتفسير عبد الرزاق ٢٢٠/٢ (١٣٢٩)، وصحيح

البخاري ٤٢٦/٨ (٤٨١٨)، وتفسير ابن أبي حاتم ٣٥٥/٢ (١٨٦٩)، ومنهاج السنة النبوية ١٧/٧.

(٢) ينظر في التمثيل لذلك: نكت القرآن ٢٠٤/١، والتفسير الكبير ١٦٨/٢٩.

(٣) الموافقات ١٢٤/٥، وينظر منه: ٢٥٠/٣، والتسهيل لعلوم التنزيل ١٨/١.

(٤) الموافقات ٢٢٤/٤.

رابعاً: وأن يكون بينه وبين معنى الآية ارتباط وتلازم: وهي العلاقة بينهما؛ ليصحّ كونه مستنبطاً منها، وإلا بقي الاستنباط بمعزلٍ عن معنى الآية، ولا علاقة تربطه بها. وهذه العلاقة بين المعنيين هي نسبة المعنى إلى المعنى التي سبق ذكرها في موضوع علم الاستنباط.

ويُضاف إلى تلك الشروط:

خامساً: أن يكون المعنى المستنبط مفيداً، إذ ينبغي صيانة كلام الله تعالى عمّا لا فائدة فيه من المعاني تفسيراً أو استنباطاً^(١)، وما لا فائدة فيه من المعاني يشمل كلّ معنى أبطل معنى الآية الظاهر، أو نزل ببيان القرآن العالي، أو حطّ من إجلاله وتعظيمه الواجب، أو ارتبط بعلوم فاسدة، أو لا فائدة فيها شرعية أو دنيوية^(٢)، قال الرازي (ت: ٦٠٦) في تعليقه لأحد المعاني: «ومعلومٌ أن حمل الآية على محملٍ تبقى الآية معه مفيدة، أولى من حملها على محملٍ تبقى الآية معه مجرّدة»^(٣)، وهذا مُطرّدٌ في عامّة المعاني المباشرة والمستنبطة.

سادساً: ألا يكون المعنى المستنبط مُتكلّفاً، وهذا شرطُ كمالٍ يصون هذا العلم عن الابتدال^(٤)؛ إذ المعاني المستنبطة لا تُحدّث، ومراتبها في القرب والبعد

(١) إغاثة اللهفان ١/٩٢.

(٢) وأكثر الخلل الواقع في استنباطات ما يسمى (الإعجاز العلمي أو العددي في القرآن) راجعٌ إلى الإخلال بهذا الشرط.

(٣) التفسير الكبير ١١/١٢٧.

(٤) ينظر: قانون التأويل (ص: ٢٠٧، ٣٦٧ - ٣٦٨)، والتكميل في أصول التأويل، للفراهي (ص: ٢٧٠).

والظهور والخفاء متفاوتة، فلزم ضبط كل ذلك بصيانة المعنى من التكلف، قال ابن تيمية (ت: ٧٢٨): «إن اللسان له موقع من الدين، والعبارة المرضية مندوب إليها، كما أن التعمق منهى عنه»^(١)، ويعيب ابن العربي (ت: ٥٤٣) على بعض من وقع في ذلك بقوله: «ومن أحسن ما ألف فيه - أي: كتب التفسير القائمة على الاستنباطات - كتاب: ((اللطائف والإشارات)) للقشيري رضي الله عنه، وإن فيه لتكلفاً أوقعه فيه ما سلكه من مقاصد الصوفية»^(٢).

سابعاً: ألا يعد استنباطه من الآية تفسيراً لها بإطلاق، بل يتعين عليه اعتقاده من المعاني التابعة للمعنى الأصلي الظاهر للآية الذي هو تفسيرها، كما يتعين عليه تقييد وصفه لتلك الاستنباطات بالتفسير؛ فيسميها: بالتفسير الإشاري، أو نكت القرآن، أو غيرها ممّا ميّز به العلماء هذه الاستنباطات عن غيرها من مؤلفات التفسير الاصطلاحي؛ وذلك لصيانة معاني كتاب الله من التحريف؛ حين يعتقد القارئ مطابقة الاستنباط للفظ الآية.

وهذا ما عبّر عنه الشاطبي (ت: ٧٩٠) بقوله عن إشارة تفسيرية لأحد المفسرين؛ مُشكّلة في الظاهر، بعيدة عن السياق: «ولكن له وجه جارٍ على الصّحّة، وذلك أنه لم يقل إن هذا هو تفسير الآية»^(٣)، ولّمّا فات أبا عبد الرحمن

(١) تنبيه الرجل العاقل ١/٢٧١.

(٢) قانون التأويل (ص: ٢٠٧).

(٣) الموافقات ٤/٢٤٢ - ٢٤٣، ٢٤٧. وينظر: الإتقان ٢/٣٦٧.

السلمي^(١) (ت:٤١٢) الإشارة صراحةً إلى هذا الشرط في تفسيره ((حقائق التفسير)) شتّع عليه جماعة من العلماء، حتى قال بعضهم: «إن كان قد اعتقد أن ذلك تفسير فقد كفر»^(٢)، قال ابن الصلاح (ت:٦٤٣): «وأنا أقول: الظن بمن يوثق به منهم أنه إذا قال شيئاً من أمثال ذلك أنه لم يذكره تفسيراً، ولا ذهب به مذهب الشرح للكلمة المذكورة من القرآن العظيم؛ فإنه لو كان كذلك كانوا قد سلكوا مسلك الباطنية، وإنما ذلك منهم لنظير ما ورد به القرآن؛ فإن النظير يُذكر بالنظير»^(٣).

ثامناً: ألا يَقْصُرَ معنى الآية عليه؛ لأنه تابع ومرتب على المعنى الأصلي للآية كما سيأتي.

فبهذه الشروط يكمل الاستنباط ويحسن، وباختلاها يؤول الحال إلى ما ذكره ابن القيم (ت:٧٥١) عن استنباط لبعض الصوفية اختلت فيه بعض هذه الشروط: «والاستشهاد بهذا من جنس الأغاز»^(٤)، وهكذا هو الاستنباط

(١) محمد بن الحسين بن موسى الأزدي، أبو عبد الرحمن السلمي، شيخ الصوفية وعالمهم بخراسان، صنف: حقائق التفسير، وغيره، توفي سنة (٤١٢). ينظر: طبقات الشافعية الكبرى ١٤٣/٤، وطبقات المفسرين، للسيوطي (ص:٨٥)، وشذرات الذهب ٦٧/٥.

(٢) فتاوى ابن الصلاح ١٩٦/١، وينظر: الإتقان في علوم القرآن ٣٦٥/٢.

(٣) المرجع السابق، وينظر: روح المعاني ١١/١.

(٤) طريق المهجرتين (ص:٥٠٧)، وفي التمثيل لبعض الاستنباطات المردودة وأسباب ردّها ينظر: الجامع لأحكام القرآن ٢٨٩/٧، وبدائع الفوائد ١٥١/٢، وحاشية ابن القيم على سنن أبي داود ٧٥/٨-٧٦، وطبقات الشافعية الكبرى ١٤٧/٤، وفتح الباري ٣٩٥/١٢. وقد أطال

حين تتخلف فيه هذه الشروط أو بعضها، ينقلب من حق وعلم إلى باطل وجهل؛ لا تصح نسبته إلى كتاب الله تعالى بوجه من الوجوه.

• بيان معنى اللفظ سابق للاستنباط منه، ولا يصح استنباط إلا على معنى صحيح ثابت للفظ، فاللفظ بمنزلة الأساس، والاستنباط بمنزلة البيان، و«لا يطمع في الوصول إلى الباطن قبل إحكام الظاهر، ومن ادعى فهم أسرار القرآن ولم يُحكّم التفسير الظاهر فهو كمن ادعى البلوغ إلى صدر البيت قبل أن يجاوز الباب»^(١)، قال القرطبي (ت: ٦٧١): «والنقل والسماع لا بد منه في ظاهر التفسير أولاً؛ لِيَتَّقِيَ به مواضع الغلط، ثم بعد ذلك يَتَّسِعُ الفهم والاستنباط، ولا مطمع في الوصول إلى الباطن قبل إحكام الظاهر»^(٢).

• تتفاوت المعاني المستنبطة في القرب والبعد من معنى الآية، كما تتفاوت في الظهور والخفاء، وكلُّ ذلك بحسب المعنى المستنبط، ووجه اتصاله بالمعنى الظاهر، وباستعراض أيٍّ من الكتب المفردة في الاستنباطات القرآنية يتضح ذلك بلا خفاء؛ فبينما ترى استنباطاً على التمام، إذ يتلوه آخرٌ موعلاً في الإبهام، ثم يمر بك استنباطٌ في القرب والظهور كأنه المعنى المباشر للفظ، ويتبعه آخر في البعد والخفاء بما لا يكاد يسفر لك عن وجه اتصاله بالآية.

الشاطبي (ت: ٧٩٠) في عرض نماذج من استنباطات مردودة مع التعليق عليها في كتابه الموافقات ٢٣٥/٤.

(١) الإتيان في علوم القرآن ٣٦٧/٢.

(٢) الجامع لأحكام القرآن ٥٩/١.

وهذا التفاوت في المعاني المستنبطة يستلزم التنبيه على أنه لا يمكن عدُّ الاستنباط معنىً للآية على الاستقلال مهما اشتد قربه وظهوره من المعنى المباشر؛ لأنه تابعٌ للمعنى الأصلي ومرتب عليه كما سبق بيانه، والتفسير شرطٌ في وجوده ولا عكس.

• يُعبّر عن المعاني المستنبطة في كلام العلماء بألفاظ عديدة، من نحو: باطن الآية، ما وراء اللفظ، إشارات الآيات، لطائفٌ ومُلحٌ ونُكْتُ الآيات، حقائق المعاني، معاني المعاني، روح المعاني، رموز المعاني، مستنبعات التراكيب، دقائق التفسير، أسرار التأويل، تأملات قرآنية، ظلال الآيات، هداية الآيات، فوائد الآيات .. وغيرها، وبعضها أعمُّ من بعض في الاستعمال.

• المنهج المتبع لبلوغ درجة الاستنباط المحمودة شرعاً:

إن هذا العلم عزيز، وليس في مقدور عامة الناس ولا أكثر علمائهم الخوض فيه، وإنما هو شأن القلة التي تمكنت منه بعد جهدٍ واجتهادٍ وفتحٍ وتوفيقٍ من الله تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣]، قال شمس الدين الأصفهاني (ت: ٧٤٩): «كُلُّ مَنْ كَانَ حَظُّهُ فِي الْعُلُومِ أَوْفَرَ، كَانَ نَصِيْبُهُ مِنْ عِلْمِ الْقُرْآنِ أَكْثَرَ»^(١)، وقال ابن القيم (ت: ٧٥١) في معنى ﴿يَسْتَنْبِطُونَهُ﴾: «أَيُّ يَسْتَخْرِجُونَ حَقِيقَتَهُ وَتَدْبِيرَهُ بِفِطْنَتِهِمْ، وَذِكَاثِهِمْ، وَإِيمَانِهِمْ، وَمَعْرِفَتِهِمْ بِمَوَاطِنِ الْأَمْنِ وَالْخَوْفِ»^(٢)، وقال: «وَلَوْ رَزَقَ الْعَبْدُ تَضَلُّعًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ، وَفَهْمًا تَامًّا فِي النُّصُوصِ

(١) مقدمات تفسير الأصفهاني (ص: ٢٦٤).

(٢) مفتاح دار السعادة (ص: ٤٢٣).

ولوازمها، لاستغنى بذلك عن كل كلامٍ سواه، ولاستنبط جميع العلوم الصحيحة منه»^(١).

ومن رامَ بلوغَ شيءٍ من مدارج هذا العلم فليُحَكِّمِ أولاً الطريق إليه، وهو: العلم بحدود ألفاظ الآيات، وفهم وجوه معانيها، وتصرفات أساليبها، ثمَّ يستظهر بعد ذلك - بألةٍ راسخة في علوم اللسان والبيان، وأصول الشرع ومقاصده، ويتحقق تامٌ فيما هو بصدد استنباط مسائله من العلوم - ما تقع عليه بصيرته من دقائق المعاني، ومحاسن الإشارات؛ الأقرب منها فالأقرب إلى معنى الآية، ثمَّ الأقوى منها فالأقوى في الدلالة على مقصده ومُراده، قال ابن جرير (ت: ٣١٠): «أولى العبارات أن يُعبَّرَ بها عن معاني القرآن أقربها إلى فهم سامعيه»^(٢)، وقال الراغب الأصفهاني (ت: بعد ٥٠٠): «إن المائل إلى دقيق المحاجة هو العاجز عن إقامة الحجَّة بالجليِّ من الكلام؛ فإنَّ من استطاع أن يفهم بالأوضح الذي يفهمه الكثيرون، لم ينحط إلى الأغمض الذي لا يعرفه إلا الأقلون، وقد أخرج الله تعالى مخاطباته في أحلى صورة تشتمل على أدقِّ دقيق؛ لتفهم العامة من حلَّيِّها ما يقنعهم ويلزمهم الحجَّة، ويفهم الخواص من أسرارها ودقائقها»^(٣)، وقال ابن القيم (ت: ٧٥١): «وإذا دعاك اللفظ إلى المعنى من مكان

(١) زاد المعاد ٤/٣٧٩.

(٢) جامع البيان ١٧/١٦.

(٣) مقدمة جامع التفاسير (ص: ٧٥) بتصرف يسير، ونقل هذا النص كاملاً عن الراغب: شمس الدين الأصفهاني (ت: ٧٤٩) في مقدمات تفسيره (ص: ٢٦٤)، والكافي (ت: ٨٧٩) في قواعد علم التفسير (ص: ٢١٨).

قريب، فلا تُجِب من دعاك إليه من مكان بعيد»^(١).

وإنَّ بذلَ غايةِ الوُسْعِ والاجتهادِ في تفحُّصِ معاني الآيات، وتقليبِ وجوهها، والغوصِ في مدلولاتِ ألفاظها ومقاصدها وعللها = لهو أعظمِ شرطٍ لنيلِ المرادِ في هذا الباب، ولتحقيقِ ذلكِ عانى العلماء ما عانوه، ولحقَّهم فيه من المشقَّةِ والجهدِ ما لحقَّهم، وهذه صورة من ذلك يرويها محمد بن سعيد الفارياي، عن الإمامِ المُزَنِّي (ت: ٢٦٤) أو الرَّبِيع (ت: ٢٧٠) قال: «كُنَّا يوماً عند الشافعي بين الظهر والعصر عند الصحن في الصُّفَّة، والشافعي قد استند - إما قال: إلى اسطوانة، وإما قال إلى غيرها -، إذ جاء شيخ عليه جبة صوف، وعمامة صوف، وإزار صوف، وفي يده عُكَّاز، قال: فقام الشافعي، وسوى عليه ثيابه، واستوى جالساً، قال: وسَلَّمَ الشيخُ وجلس، وأخذ الشافعي ينظر إلى الشيخ هيبَةً له، إذ قال له الشيخ: أسأل؟ فقال: سل. قال: أيش الحُجَّةُ في دين الله؟ فقال الشافعي: كتاب الله. قال: وماذا؟ قال: وسنة رسول الله ﷺ. قال: وماذا؟ قال: اتفاق الأمة. قال: من أين قلت: اتفاق الأمة من كتاب الله؟ قال: فتدبر الشافعي ساعةً، فقال للشافعي: يا شيخ، قد أجزتُك ثلاثة أيام ولياليها، فإن جئت بالحُجَّةِ من كتاب الله في الاتفاق وإلا تُبِّ إلى الله ﷻ. قال: فتغيَّر لون الشافعي، ثم إنه ذهب فلم يخرج ثلاثة أيامٍ ولياليهن، قال: فخرج إلينا اليوم الثالث في ذلك الوقت - يعني بين الظهر والعصر -، وقد انتفخ وجهه ويده ورجلاه، وهو مسْتَقَام، فجلس، قال: فلم يكن بأسرع أن جاء الشيخُ فسلم وجلس، فقال: حاجتي. فقال الشافعي: أعود بالله من الشيطان الرجيم، بسم الله

(١) التبيان في أقسام القرآن (ص: ٢١٦).

الرحمن الرحيم، قال الله ﷻ: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا بُيِّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصَلِّهِ ۖ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥]، لا يُصلِّيه على خلاف المؤمنين إلا وهو فرض. قال: فقال: صدقت. وقام وذهب. قال الفاريابي: قال المزنيُّ أو الربيعُ: قال الشافعي: لما ذهب الرجلُ قرأتُ القرآن في كلِّ يومٍ وليلةٍ ثلاثٍ مراتٍ حتى وقفتُ عليه^(١). وقد كان هذا الاجتهاد دأبُ الشافعي رحمه الله، ومنه قوله: «لَمَّا أُرِدْتُ إِمْلَاءَ تَصْنِيفِ أَحْكَامِ الْقُرْآنِ قَرَأْتُ الْقُرْآنَ مِائَةَ مَرَّةٍ»^(٢).

وبالتأمل في حديث أبي موسى الأشعري ﷺ السابق: ((مثل ما بعثني الله تعالى به من الهدى والعلم كمثل غيثٍ أصاب أرضاً فكان منها طائفةٌ طيبةٌ، قبلت الماءَ فأنبتت الكلاً والعشبَ الكثير))^(٣)، ترى جملةً ظاهرةً من أوصاف أهل العلم بالاستنباط احتواها هذا المثل النبوي الجليل، وبيانها: أن قلوبَ هؤلاء العلماء أرضٌ طيبةٌ، قبلت الوحي، واستقر في أعماقها، ثم أنبت الوحي في حوارهم العمل الصالح الكثير؛ الذي يتعدى نفعه أنفسهم إلى غيرهم. فهم أهل إيمانٍ راسخ، وعملٍ بالعلم ملازم، ونفعٍ للناس دائم. وهذا يؤكد أن لطهارة الباطن، وزكاء النفس، وعمارة القلب بالتقوى أثرٌ ظاهرٌ في باب الاستنباط، ولهذا المعنى نصيبٌ من قول الله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ

(١) مجالس في تفسير قوله تعالى ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٦٤]، (ص: ٣٦٦)، وينظر:

تاريخ دمشق ٣٦٢/٥١، وسير أعلام النبلاء ٨٣/١٠.

(٢) تاريخ دمشق ٣٦٣/٥١.

(٣) سبق تخرجه.

وَيَعْلَمُكُمْ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿البقرة: ٢٨٢﴾؛ ووجه ذلك أن انشغال القلب بمعاني العبودية والتقوى يُقَرِّبه من إشاراتها ودلالاتها في الآيات؛ ذلك أن من اهتمَّ بشيءٍ غلبَ على تفكيره، وتراءى له في كُلِّ ما يقصده، وقد ذلَّ قوله تعالى: ﴿إِنَّ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْآنٌ مُبِينٌ ﴿٦٩﴾ لِيُنذِرَ مَنْ كَانَ حَيًّا﴾ [يس: ٦٩ - ٧٠]، على أن فهم المراد من القرآن والانتفاع به إنما يحصل لمن هو حيُّ القلب. كما أن هذه الاستنباطات من نِعَمِ اللَّهِ تعالى على العبد، ولا تُنال نِعْمَةُ اللَّهِ تعالى بغير طاعته وتقواه، وقد أشارت النصوص الشرعية إلى أن أهل هذه الصفات - من الطاعة والتقوى وحياة القلب - أولى بإصابة الحق من غيرهم؛ إذ معهم من أسباب الهداية والإصابة ما يدينهم من الحقِّ ويُجَلِّيه لهم؛ قال ﷺ: «(الصلاة نور، والصدقة برهان، والصبر ضياء)»^(١)، قال ابن تيمية (ت: ٧٢٨): «ومن كان معه نورٌ وبرهانٌ وضياءٌ كيف لا يعرف حقائق الأشياء من فحوى كلام أصحابها؟!»، وفي الحديث الصحيح: «(لا يزال عبدي يتقرب إلى بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها)»^(٢)، ومن كان توفيق الله له كذلك فكيف لا يكون ذا بصيرة نافذة، ونفسٍ فعَّالة، وإذا كان القلب معموراً بالتقوى انجلت له الأمور وانكشفت، بخلاف القلب الخراب المظلم، وكلُّما قويَّ الإيمانُ في القلب قويَّ انكشافُ الأمور له، وعرف حقائقها من بواطنها»^(٣).

(١) رواه مسلم في صحيحه ٤٥٥/١ (٢٢٣).

(٢) رواه البخاري في صحيحه ٣٤٨/١١ (٦٥٠٢).

(٣) مجموع الفتاوى ٤٣/٢٠ - ٤٥ بتصرف.

وَمَا يُعِينُ الْمَفْسِّرَ عَلَى حَسَنِ الْاسْتِنْبَاطِ: تفرغ القلب من الشواغل، وجمعه على ما هو بصدد من تأمل دقائق المعاني ولطائفها، قال الرازي (ت: ٦٠٦) مبيناً أثر انشغال القلب على الاستنباط: «فهذا جملة الكلام في المسائل الفقهية المستنبطة من هذه الآية، وهي مئة مسألة، وقد كتبناها في موضع ما كان معنا شيء من الكتب الفقهية المعتمدة، وكان القلب مشوشاً بسبب استيلاء الكفار على بلاد المسلمين، فنسأل الله تعالى أن يكفيننا شرهم، وأن يجعل كدنا في استنباط أحكام الله من نص الله سبباً لرجحان الحسنات على السيئات، إنه أعز مأمول، وأكرم مسؤل»^(١).

ولاعتقاد الاستنباط والدربة عليه أثر ظاهر في التمكن منه وإتقانه، شأنه في هذا شأن سائر العلوم التي لا يتحقق العالم وترسخ فيها قدمه إلا بمعاناتها وإدمان النظر فيها، ومن أحسن الشواهد على هذا في علم الاستنباط حال الإمام الرازي (ت: ٦٠٦) رحمه الله؛ الذي قصد إلى تحقيق استنباط عشرة آلاف مسألة من سورة الفاتحة، فشرع في تفسيره الجليل: التفسير الكبير، وملاًه بعجائب العلوم والاستنباطات^(٢). فيقول شاهداً على أثر معاناة الاستنباط واعتياده، بعد ذكره لطائفة من دقائق المسائل والاستنباطات في قوله تعالى: ﴿فَإِنْ نَزَعْنَاهُ مِنْ شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النساء: ٥٩]: «فهذه المسائل الأصولية استنبطناها من هذه الآية في أقل من ساعتين، ولعل الإنسان إذا استعمل الفكر على الاستقصاء أمكنه استنباط

(١) التفسير الكبير ١١/١٣٨.

(٢) ينظر: التفسير الكبير ١/١٥.

أكثر مسائل أصول الفقه من هذه الآية»^(١).

وقد ذكر بعض العلماء لزوم المسارعة إلى تقييد ما يسنح بالخاطر من هذه الإشارات واللطائف والمستنبطات؛ فإنها عزيزة الورد، سريعة الزوال، نادرة الرجوع، وفي شرح حديث علي عليه السلام: «ما عندنا إلا ما في القرآن، أو فهماً يعطيه الله رجلاً في كتابه، أو ما في هذه الصحيفة»^(٢)، قال ابن حجر (ت: ٨٥٢): «ومراد علي أن الذي عنده زائداً على القرآن ممّا كُتِبَ عنه: الصحيفة المذكورة، وما استنبط من القرآن. كأنه كان يكتب ما يقع له من ذلك لثلاثين سنة، بخلاف ما حفظه عن النبي صلى الله عليه وآله من الأحكام فإنه يتعاهاها بالفعل والإفتاء بما فلم يخش عليها من النسيان»^(٣)، ولما كانت هذه الاستنباطات من نعم الله على العبد وفضله عليه وجب عليه إكرامها وشكرها؛ ومن ذلك تقييدها وحفظها، وقد تمثل ذلك الإمام الرازي (ت: ٦٠٦) رحمه الله فقال عن إحدى لطائف استنباطاته: «ثم إن ههنا لطيفةً فقهيةً لاحت لهذا الضعيف حال تفكّره في تفسير هذه الآية، فأراد تقييدها هنا؛ فإنها من فضل الله، فيجب عليّ إكرامها بالتقييد بالكتاب»^(٤).

• الاستنباط في كتب التفسير:

لا يكاد يخلو كتابٌ من كتب التفسير الموسّعة والمتوسطة من استنباط من

(١) التفسير الكبير ١/١٢٢، وينظر: التحرير والتنوير ٣/١٥٨.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) فتح الباري ١٢/٢٥٧.

(٤) التفسير الكبير ٢٩/١٦٨.

الآيات، بل أفرد بعضهم علم الاستنباط في مصنفات مستقلة عن التفسير، وهذه أمثلة من أشهر هذه المصنفات في خصوص هذا العلم:

- ((تفسير التستري)) (ت: ٢٨٣)، و((لطائف الإشارات))، لأبي القاسم القشيري (ت: ٤٦٥)، و((حقائق التفسير))، لأبي عبد الرحمن السلمي (ت: ٤١٢)،

وموضوعها الإشارات الصوفية، واستنباطات المعاني الإيمانية.^(١)

- ((نكت القرآن الدالة على البيان في أنواع العلوم والأحكام))، للقصاب الكرجي^(٢) (ت: ٣٦٠)، وموضوعه استنباطات في عامة العلوم الشرعية، ويغلب

عليها الاستنباطات الفقهية، والعقدية.^(٣)

- ((حُجَجُ الْقُرْآنِ))، لأبي الفضائل أحمد بن محمد بن مظفر الرازي (ت: ٦٣١)، استنبط فيه الحُجَجَ الاعتقادية لعامة الفرق الإسلامية من جميع القرآن الكريم.^(٤)

- ((الإكليل في استنباط التنزيل))، للسيوطي (ت: ٩١١)، وموضوعه استنباطات فقهية، وأصولية، واعتقادية، وبعضاً مما سوى ذلك، وقرن فيه الاستنباط بتفسير الآية حيث توقف فهم الاستنباط عليها.^(١)

(١) ينظر: تفسير التستري (ص: ١٥-١٧)، وحقائق التفسير ٢٠/١، وكشف الظنون ١٥٥١/٢.

(٢) محمد بن علي بن محمد الكرجي، أبو أحمد القصاب؛ لكثرة ما قتل في مغازيه، إمام حافظ، صنّف: نكت القرآن، والسنة، وغيرها، مات في حدود (٣٦٠). ينظر: السير ٢١٣/١٦، والوفيات ١١٤/٤.

(٣) ينظر: نكت القرآن ٥٩/١، ٧٧.

(٤) ينظر: معجم المفسرين ٦٥/١.

ويكاد يكون الاستنباط من الآيات غرض الرازي (ت:٦٠٢) في تفسيره ((التفسير الكبير))^(٢)، فيكون من هذا القبيل من الكتب، لولا ما فيه من التفسير، وقد قيل عنه: «فيه كلُّ شيء إلا التفسير»^(٣)، ومثله في اعتماد الاستنباط وقصده بجلاء: ابن العربي (ت:٥٤٣) في: ((أنوار الفجر في مجالس الذكر))^(٤)، والكرماني (ت:بعد ٥٠٠) في: ((غرائب التفسير وعجائب التأويل))^(٥)، والطوفي (ت:٧١٦) في: ((الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية))^(٦)، على تنوع في الموضوعات المستنبطة؛ ما بين عقيدة، وفقه، ولغة، وأصول، وتركيبية، وآداب، وغيرها.

• علاقة علم الاستنباط بعلوم القرآن:

(١) ينظر: الإكليل في استنباط التنزيل ٢٨٢/١، ويطابقه في موضوعه: (فصل في معان مستنبطة من سورة النور)، لابن تيمية في مجموع الفتاوى ٢٨١/١٥، وكتابي: ((فتح الرحيم الملك العلام في علم العقائد والتوحيد والأحكام المستنبطة من القرآن))، لعبد الرحمن السعدي - وهو من أبرز المعاصرين المعتمدين بهذا العلم-، و((المعاني المستنبطة من سورة الفاتحة))، لأبي عبد الرحمن ابن عقيل الظاهري.

(٢) ينظر: التفسير الكبير ١٥/١، ٢٢-٢٣.

(٣) نقل هذه العبارة غير واحد من المصنفين، وأعلى من نُسبَت إليه: شيخ الإسلام ابن تيمية (ت:٧٢٨) رحمه الله. ينظر: البحر المحيط ٥١١/١، والوافي بالوفيات ٤/٤٠٤.

(٤) قال ابن العربي في باب ((ذكر الباطن من علوم القرآن)): «وقد كنت في إملاء ((أنوار الفجر في مجالس الذكر)) أسلك هذا الباب كثيراً - أي: باب استنباط المعاني الباطنة - وأوردُ فيه عظيماً». قانون التأويل (ص:٢٠٦).

(٥) ينظر: غرائب التفسير وعجائب التأويل ٨٨/١.

(٦) ينظر: الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية ٢٠٤/١.

أثر علم الاستنباط في طائفة من علوم القرآن؛ بعضها قائم بأصله عليه، وبعضها آخذ منه بقليل أو كثير، ومن هذه العلوم:

١- أمثال القرآن: وهي أفسح مجال تتراحم فيه الاستنباطات والاجتهادات، كما أنها أشبه العلوم بعلم الاستنباط، قال تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٣]؛ «إذ ليس كلُّ أحدٍ يدرك حقيقة الأمثال، ولا يُصغي إليها كلُّ نفور القلب نُكُودِ الحال، والذي تَضَمَّنَتْ من الحكمة كثير»^(١)، ومن حِكْمِ ضرب الأمثال: «أنَّ الله أراد أن يَعْلَمَ الخلق كيف يتجاوزون في العِبْرَةِ من المُشَاهَدَةِ إلى الغيب»^(٢)، وهذا من غايات الاستنباط كما لا يخفى.

٢- المناسبات بين السور والآيات: وهو علمٌ استنباطي اجتهادي، تتفاوت فيه مدارك العلماء وأنظارهم دِقَّةً وخفَاءً، ووضوحاً وجلاءً، وتكاد تتطابق شروطه مع شروط الاستنباط المذكورة سلفاً، قال السيوطي (ت: ٩١١) بعد أن عدَّد وجوهاً من المناسبات: «وجميع هذه الوجوه التي استنبطتها من المناسبات بالنسبة إلى أسرار القرآن كنقطة من بحر»^(٣).

٣- المتشابه المعنوي في الآيات: وهو مرتبطٌ بالاستنباط من جهة أن غالب وجوه التوفيق بين المعاني المتشابهات وردَّ دعاوى التخالف عنها = راجعةٌ إلى استنباط المجتهد لتلك الوجوه، وإبداء خفِيَّات المعاني التي يأتلف بها ظاهر

(١) قانون التأويل (ص: ٢٦١).

(٢) المرجع السابق (ص: ٢٦٢)، وينظر: إعلام الموقعين ٣٢٩/١.

(٣) تناسق الدرر في تناسب السور (ص: ٦٩).

الكلام في تلك المواطن^(١). وفي قوله تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢] إشارة ظاهرة إلى سبيل إزالة الاختلاف الموهوم في القرآن، وهو: تدبر القرآن، فإذا حصل التدبر لم يجد الناظر في القرآن اختلاف ألبتة. وهذا التدبر هو باب الاستنباط الأعظم الذي لا بد منه لكل مستنبط.

المبحث الثاني:

(١) ينظر: قانون التأويل (ص: ١٩٨ - ٢٠٥)، وملاك التأويل ١/١٤٦ - ١٤٧.

نموذج تطبيقي من استنباطات الصحابة رضي الله عنهم

* هذه دراسة تطبيقية على أشهر أمثلة الاستنباط والتفسير على الإشارة في

عهد الصحابة رضي الله عنهم (١):

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «كان عمر يدخلني مع أشياخ بدر، فكأن بعضهم وجد في نفسه، فقال (٢): لِمَ تُدْخِلُ هَذَا مَعَنَا وَلَنَا أَبْنَاءُ مِثْلِهِ؟ فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّهُ مَنْ حَيْثُ عَلِمْتُمْ. فَدَعَاهُ ذَاتَ يَوْمٍ، فَأَدْخَلَهُ مَعَهُمْ، فَمَا رَأَيْتَ أَنَّهُ دَعَانِي يَوْمَئِذٍ إِلَّا لِيُرِيَهُمْ، قَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: ١]؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَمَرْنَا نَحْمَدُ اللَّهَ وَنَسْتَغْفِرُهُ إِذَا نَصَرْنَا وَفَتَحَ عَلَيْنَا. وَسَكَتَ بَعْضُهُمْ فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا، فَقَالَ لِي: أَكْذَابُ تَقُولُ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ؟ فَقُلْتُ: لَا. قَالَ: فَمَا تَقُولُ؟ قُلْتُ: هُوَ أَجَلُ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم أَعْلَمَهُ لَهُ؛ قَالَ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: ١]، وَذَلِكَ عِلْمٌ أَجَلُكَ ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرْ لَهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾ [النصر: ٣]. فَقَالَ عُمَرُ: مَا أَعْلَمُ مِنْهَا إِلَّا مَا تَقُولُ» (٣).

* دراسة وتحليل:

(١) ينظر: الموافقات ٤/٢١٠.

(٢) القائل هو: عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه، كما في رواية الترمذي في الجامع ٤٥٠/٥ (٣٣٦٢).

(٣) رواه البخاري في صحيحه ٦٠٦/٨ (كتاب ٦٥ - التفسير، باب ١١٠ - قوله ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرْ لَهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾ [النصر: ٣]، برقم: ٤٩٧٠).

لَمَّا سَأَلَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الصَّحَابَةَ عَنْ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: ١] سَكَتَ بَعْضُهُمْ، وَفَسَّرَ بَعْضُهُمُ الْآيَةَ بِقَوْلِهِ: «أَمْرًا نَحْمَدُ اللَّهَ وَنَسْتَغْفِرُهُ إِذَا نَصَرْنَا وَفَتَحَ عَلَيْنَا»، وَهَذَا الْمَعْنَى مَاخُودٌ مِنْ ظَاهِرِ الْآيَةِ، وَهُوَ الْمْتَبَادِرُ مِنْهَا، قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ (ت: ٧٢٨): «وَقَدْ كَانَ عُمَرُ يَسْأَلُ وَيَسْأَلُ عَنْ مَعَانِي الْآيَاتِ الدَّقِيقَةِ، وَقَدْ سَأَلَ أَصْحَابَهُ عَنْ قَوْلِهِ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: ١]، فَذَكَرُوا ظَاهِرَ لَفْظِهَا»^(١)، وَقَالَ الشَّاطِبِيُّ (ت: ٧٩٠): «فَظَاهِرُ هَذِهِ السُّورَةِ أَنَّ اللَّهَ أَمَرَ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَسْبِّحَ بِحَمْدِ رَبِّهِ وَيَسْتَغْفِرَهُ إِذْ نَصَرَهُ اللَّهُ وَفَتَحَ عَلَيْهِ»^(٢).

ثُمَّ لَمَّا تَوَجَّهَ السُّؤَالُ لِابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ بَأْتَهُ: «أَجَلُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْلَمَهُ لَهُ»، وَهَذَا خُلُوصٌ مِنَ الظَّاهِرِ إِلَى لَازِمِ الْمَعْنَى؛ وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى عَلَّقَ الْإِسْتِغْفَارَ بِنِعْمَةٍ يُحْدِثُهَا سُبْحَانَهُ وَهِيَ: الْفَتْحُ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَدُخُولِ النَّاسِ فِي دِينِهِ. وَهَذَا لَيْسَ بِسَبَبٍ لِلْإِسْتِغْفَارِ، فَعَلِمَ أَنَّ سَبَبَ الْإِسْتِغْفَارِ غَيْرُهُ، «وَهُوَ حُضُورُ الْأَجَلِ؛ الَّذِي مِنْ تَمَامِ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَى عَبْدِهِ تَوْفِيقُهُ لِلتَّوْبَةِ النَّصُوحِ وَالْإِسْتِغْفَارِ بَيْنَ يَدَيْهِ؛ لِيَلْقَى رَبَّهُ طَاهِرًا مُطَهَّرًا مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ، فَيَقْدَمَ عَلَيْهِ مَسْرُورًا رَاضِيًا مَرْضِيًّا عَنْهُ»^(٣).

كَمَا أَنَّهُ قَدْ اسْتَقَرَّ فِي الشَّرْعِ وَمَوَارِدِ النَّصُوحِ تَشْرِيعُ الْإِسْتِغْفَارِ وَالتَّوْبَةِ

(١) مجموع الفتاوى ٤١٧/١٦.

(٢) الموافقات ٢١١/٤، وينظر: المحرر الوجيز ٥٣٢/٥.

(٣) إعلام الموقعين ١٢٤/٣. وينظر: جلاء الأفهام (ص: ١٦٤).

عند تمام الأعمال ونهايتها^(١)، قال ابن تيمية (ت: ٧٢٨) عن قول ابن عباس في الآية: «وهذا باطن الآية الموافق لظاهرها، فإنه لما أمر بالاستغفار عند ظهور الدين، والاستغفار يؤمر به عند ختام الأعمال، وبظهور الدين حصل مقصود الرسالة؛ علموا أنه إعلام بقرب الأجل مع أمورٍ أُخر، وفوق كل ذي علم عليم»^(٢)، وقال ابن القيم (ت: ٧٥١): «يدل عليه أيضاً أنه سبحانه شرع التوبة والاستغفار في خواتيم الأعمال، فشرعها في خاتمة الحج وقيام الليل، وكان النبي ﷺ إذا سلّم من الصلاة استغفر ثلاثاً، وشرع للمتوضئ بعد كمال وضوءه أن يقول: ((اللهم اجعلني من التوابين، واجعلني من المتطهرين))»^(٣)، فعلم أن التوبة مشروعة عقيب الأعمال الصالحة، فأمر رسوله بالاستغفار عقيب توفيته ما عليه من تبليغ الرسالة والجهاد في سبيله حين دخل الناس في دين الله أفواجاً، فكأن التبليغ عبادة قد أكملها وأدّاها، فشرع له الاستغفار عقيبها»^(٤)، وقال أيضاً: «ويدل عليه أيضاً قوله: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَأَسْتَغْفِرْهُ﴾ [النصر: ٣] وهو ﷺ كان يسبح بحمده

(١) ينظر: مدارج السالكين ٢٦٣/٣، وطريق المهجرتين (ص: ٤٢٩)، وسرُّ الاستغفار (ص: ٢٧)، ضمن مجموع: لقاء العشر الأواخر بالمسجد الحرام، رسالة رقم (٨).

(٢) مجموع الفتاوى ٤١٨/١٦، وينظر: الموافقات ٢١١/٤.

(٣) رواه الترمذي ٧٨/١ (٥٥)، والطبراني في الأوسط ١٤٠/٥ (٤٨٩٥)، وعبد الرزاق في المصنف ١٨٦/١ (٧٣١)، وكذا ابن أبي شيبة ١٣/١ (٢٠)، عن عمر مرفوعاً، وعن علي موقوفاً، وأصله في مسلم ٤٧١/١ (٢٣٤)، وذكر الترمذي فيه اضطراباً، وله شواهد يرتقي بها إلى القبول، ذكرها ابن حجر في تحفة الأبرار (ص: ٤١).

(٤) إعلام الموقعين ١٢٦/٣، وينظر: مدارج السالكين ٢٦٠/١، ٣٢٨، والصواعق المرسلّة ٥٠٧/٢، وفتح الباري ٦٠٦/٨.

دائماً، فَعَلِمَ أَنَّ المأمور به من ذلك التسييح بعد الفتح ودخول الناس في هذا الدين أمرٌ أكبر من ذلك المُتَقَدِّم، وذلك مُقَدِّمَةٌ بين يدي انتقاله إلى الرفيق الأعلى، وأنه قد بقيت عليه من عبودية التسييح والاستغفار التي تُرْقِيهِ إلى ذلك المقام بَقِيَّةً، فَأُمرَ بتوفيتها»^(١).

ومما أكد المعنى عند ابن عباس رضي الله عنه اجتهاد رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد نزول هذه السورة كأشد ما يكون اجتهاداً في أمر الآخرة^(٢)، وكذلك كونها آخر سورة نزلت جميعاً من القرآن^(٣).

* حاصل الرواية ونتيجتها:

ما فهمه الصحابة من جلساء عمر رضي الله عنه من الآية هو ظاهرها، وهو المعنى المطابق للفظ الآية، وهو معنى مليحٌ صحيح، سواء أُريد به الحمد والاستغفار باللسان، أو بالصلاة والدعاء، قال ابن كثير (ت: ٧٧٤): «فالفذي فسر به بعض الصحابة من جلساء عمر رضي الله عنه أجمعين، من أنه: قد أمرنا إذا فتح الله علينا المدائن والحصون أن نحمد الله ونشكره ونسبحه؛ يعني: نصلي له ونستغفره؛ معنى مليحٌ صحيحٌ، وقد ثبت له شاهد من صلاة النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة وقت الضحى ثماني ركعات، فقال قائلون: هي صلاة الضحى، وأُجيبوا بأنه لم يكن يواظب عليها، فكيف صلاها ذلك اليوم وقد كان مسافراً لم ينو

(١) إعلام الموقعين ٣/١٢٤.

(٢) صحَّ ذلك برواية ابن عباس في سنن النسائي الكبرى ٥٢٥/٦ (١١٧١٢).

(٣) عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال: قال لي ابن عباس: (يا ابن عتبة: أتعلم آخر سورة من القرآن نزلت جميعاً؟ قلت: نعم، ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: ١]. قال: صدقت). رواه مسلم في صحيحه ٤٤١/٦ (٣٠٢٤). وينظر في بقية الأدلة على هذا الوجه من التأويل: التفسير الكبير ٣٢/١٥١.

الإقامة بمكة؟ ولهذا أقام فيها إلى آخر شهر رمضان قريباً من تسع عشرة يوماً يقصر الصلاة، ويفطر هو وجميع الجيش، وكانوا نحواً من عشرة آلاف. قال هؤلاء: وإنما كانت صلاة الفتح، قالوا: فيستحب لأمير الجيش إذا فتح بلداً أن يصلي فيه أول ما يدخله ثماني ركعات، وهكذا فعل سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه يوم فتح المدائن»^(١).

وأما تفسير ابن عباس رضي الله عنه فهو استنباطٌ جليل، من أدقّ الفهم وأطفه، مُنتزَعٌ من لفظ الآية، ومُتَبَصَّرٌ بلوازمها ومقاصدها، ولا يدركه كل أحد، قال ابن حجر (ت: ٨٥٢): «وفيه جواز تأويل القرآن بما يُفهم من الإشارات، وإنما يتمكن من ذلك من رسخت قدمه في العلم؛ ولهذا قال علي رضي الله عنه: «أو فهماً يؤتیه الله رجلاً في القرآن»^(٢)، ولذا وافقه عليه عمر رضي الله عنه، وهو ما تأولَه رسول الله صلى الله عليه وسلم منها بفعله؛ فعن عائشة رضي الله عنها قالت: «ما صلى النبي صلى الله عليه وسلم صلاةً بعد أن نزلت عليه ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ [النصر: ١] إلا أن يقول فيها: «سبحانك ربنا وبحمدك، اللهم اغفر لي»، يتأولُ القرآن»^(٣). كما تأولها عدد من الصحابة بأنه حضور أجل رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٤)، قال ابن عطية (ت: ٥٤٦): «وهذا المنزَع الذي

(١) تفسير القرآن العظيم ٣٨٨٥/٨.

(٢) فتح الباري ٦٠٨/٨، وينظر: أعلام الموقعين ١٢٤/٣، والوابل الصيب (ص: ١٣٧)، والتيسير في قواعد علم التفسير (ص: ٢٢٢).

(٣) رواه البخاري في صحيحه ٦٠٥/٨ (٤٩٦٨)، ومسلم في صحيحه ١٥٠/٢ (٤٨٤). وينظر التسهيل ٤٣٠/٤.

(٤) كأبي بكر، وعلي، وعائشة، وأبي هريرة، وابن عباس، وابن عمر رضي الله عنهم. ينظر: فتح الباري ٦٠٨/٨، والدر المنثور ٦٠١/٨، ونقل الرازي اتفاق الصحابة على دلالة هذه السورة على نعي الرسول صلى الله عليه وسلم. التفسير الكبير ١٥١/٣٢.

ذكره ابن عباس، ذكره ابن مسعود وأصحابه، ومجاهد وقتادة والضحاك، وروى معناه عائشة عن النبي ﷺ، وقال لها مرة: «ما أراه إلا حضور أجلي»^(١)، وتأولته عمر والعباس بحضرة رسول الله ﷺ، فصداقهما^(٢).

وعليه جمهور المفسرين^(٣)، كمقاتل (ت: ١٥٠)، وابن جرير (ت: ٣١٠)، والواحدي (ت: ٤٦٨)، وابن عطية (ت: ٥٤٦)، والرازي (ت: ٦٠٤)، وابن تيمية (ت: ٧٢٨)، وابن القيم (ت: ٧٥١)، والشاطبي (ت: ٧٩٠).^(٤)

* من مسائل هذا الأثر في التفسير:

أولاً: اشتمل تفسير الصحابة ﷺ لهذه الآية على معنيين:

- أحدهما: ظاهر قريب صحيح، وهو المعنى الذي ذكره من حضر من أشياخ بدر من الصحابة ﷺ.

- والآخر باطن بعيد أصح، وهو المعنى الذي ذكره ابن عباس ووافق عليه عمر ﷺ، وتأولته طائفة من الصحابة.

وقد يترجح المعنى الباطن البعيد، على المعنى الظاهر القريب، مع اشتراكهما في الصحة والقبول؛ لتفاوتهما في الدلالة على المراد، وكم من إشارة

(١) رواه البخاري في صحيحه ٦٥٨/٨ معلقاً بصيغة الجزم.

(٢) المحرر الوجيز ٥٣٢/٥، وينظر: الفتح السماوي ١١٣٣/٣.

(٣) زاد المسير (ص: ١٥٩٩).

(٤) ينظر: تفسير مقاتل ٥٣٠/٣، وجامع البيان ٤٣٣/٣٠، والوجيز ١٢٣٨/٢، والمحرر الوجيز ٥٣٢/٥، والتفسير الكبير ١٥١/٣٢، ومجموع الفتاوى ٤١٨/١٦، وإعلام الموقعين ١٢٤/٣، والصواعق المرسله ٥٠٩/٢، ومدارج السالكين ٣٢٨/١، والموافقات ٢١٠/٤.

أَغْنَتْ عَنْ عِبَارَةٍ. (١)

ثانياً: استكمل استنباطُ ابن عباس رضي الله عنه من هذه الآية شروطَ الاستنباطِ الصحيح، فجاء صحيحاً في نفسه، موافقاً لمقاصد القرآن، مرتبطباً بمعنى الآية غير مناقض لها، مفيداً غير متكلف، ولم يقصر معنى الآية عليه. فكان تفسيره بذلك خيراً مثال على استيفاء المعنى، وحسن الاستنباط.

ثالثاً: أن ابن عباس رضي الله عنه لم يتجاوز ظاهر اللفظ إلى ما يستنبط منه إلا بعد معرفة المعنى الظاهر واستقراره، وظهوره في تفسير الصحابة رضي الله عنهم، وقوله: «لا» في جوابه على سؤال عمر: «أكذلك تقول يا ابن عباس؟» ليس نفيًا لتفسير الصحابة بالظاهر، وإنما نفيًا لاقتصاره عليه دون مراده وما يستنبط منه، وهو تفسيره بدنوَّ أجل رسول الله صلوات الله عليه.

رابعاً: أنه قد يقوى المعنى الخفي في الآية عند المفسر حتى يغيب معه المعنى الظاهر منها أو يكاد، ففي قول عمر لابن عباس رضي الله عنه: «ما أعلم منها إلا ما تقول» نفي لما فهمه جلساؤه من الآية وهو ظاهرها، وهذا مُشكَل؛ فإن ما ذكره الصحابة رضي الله عنهم معنى صحيح لا شك فيه، والأخذ بالظاهر أصل جرى عليه التفسير النبوي وتفسير الصحابة رضي الله عنهم - ومنهم عمر وابن عباس - في غير ما موضع. ويُجَاب عنه بأنه ليس في قول عمر رضي الله عنه هنا إبطال لما فهمه الصحابة، أو عدم اعتبار للظاهر، وإنما ذلك منه مبالغة في تصحيح قول ابن عباس، وتأكيد له في مقابل قول جميع من حضر من الصحابة، وفيهم كبارهم من أشياخ بدر، ويشهد له سياق القصة؛ فإن عمر رضي الله عنه قصد من ذلك إظهار

(١) ينظر: الموافقات ٤/٢٠٢.

فضل ابن عباس وعقله وعلمه لَمَّا قالوا له: «لِمَ تُدخِل هذا معنا ولنا أبناء مثله؟ فقال عمر: إنه مَنْ حَيْثُ علمتم»، فكان أن وافقه أشد الموافقة بتلك الصيغة، وقد تكررت هذه العبارة من عمر لابن عباس رضي الله عنه في غير هذا المقام، على نحو هذا المعنى، قال ابن عباس رضي الله عنه: «كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يدعوني مع أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ويقول لي: لا تتكلم حتى يتكلموا. قال: فدعاهم وسألهم عن ليلة القدر، قال: رأيتم قول رسول الله: «التمسوها في العشر الأواخر»، أي ليلة ترونها؟ قال: فقال بعضهم: ليلة إحدى. وقال بعضهم: ليلة ثلاث. وقال آخر: خمس. وأنا ساكت، فقال: ما لك لا تتكلم؟! فقلت: إن أذنت لي يا أمير المؤمنين تكلمت. قال: فقال: ما أرسلت إليك إلا لتكلم. قال: فقلت: أُحدِّثُكُمْ برأبي. قال: عن ذلك نسألك. قال: فقلت: السبع؛ رأيت الله ذكر سبع سماوات، ومن الأرضين سبعاً، وخلق الإنسان من سبع، وبرز نبت الأرض من سبع. قال: فقال: هذا أخبرني ما أعلم، رأيت ما لا أعلم؟ ما قولك: نبت الأرض من سبع؟ قال: فقلت: إن الله يقول: ﴿ثُمَّ شَقَقْنَا الْأَرْضَ شَقًّا﴾ [عبس: ٢٦]، إلى قوله: ﴿وَفَكَهَأَ وَأَبَا﴾ [عبس: ٣١]، والأبُّ: نبت الأرض مما يأكله الدواب ولا يأكله الناس. قال: فقال عمر: أعجزتم أن تقولوا كما قال هذا الغلام الذي لم تجتمع شؤون رأسه بعد؟! إني والله ما أرى القول إلا كما قُلتَ، وقال: قد كنت أمرتك أن لا تتكلم حتى يتكلموا، وإني أمرك أن تتكلم معهم»^(١).

(١) رواه أحمد في فضائل الصحابة ٩٧٠/٢ (١٩٠٤)، وابن جرير في تفسيره ٧٥/٣٠ (٢٨١٨٨)، وابن خزيمة في صحيحه ٣٢٢/٣ (٢١٧٢)، والحاكم في مستدرکه ٦٠٤/١ (١٥٩٧)، والبيهقي =

خامساً: ما فهمه عمر رضي الله عنه من هذه الآية استنباطاً، يُطابق ما فهمه من قوله تعالى: ﴿أَلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣]؛ فإنه لما نزلت هذه الآية فرح الصحابة رضي الله عنهم بهذا التمام، وبكى عمر رضي الله عنه مستشعراً نعيه رضي الله عنه، وقال: «لم يكمل شيءٌ إلا نقص»^(١)، وما عاش بعدها رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا إحدى وثمانين يوماً^(٢). وظاهر اعتماد عمر رضي الله عنه في هذا الاستنباط على لازم معنى اللفظ، قال ابن كثير (ت: ٧٧٤): «ويشهد لهذا المعنى الحديث الثابت: ((بدأ الإسلام غريباً، وسيعود غريباً كما بدأ، فطوبى للغرباء))»^(٣)»^(٤).

سادساً: أن الذي ميّز ابن عباس رضي الله عنهما عن غيره من الصحابة في هذا المقام وأمثاله من مقامات التفسير والبيان: دقة الفهم، وجودة الاستنباط، كما سبقت الإشارة إليه.

سابعاً: الحثُّ على التأمل في معاني المعاني، ولوازمها، وربط الوحي - كتاباً وسنةً - بعضه ببعض، والغوص فيما وراء الألفاظ؛ للوقوف على مُرادات الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، قال الغزالي (ت: ٥٠٥): «من زعم أنه لا معنى للقرآن إلا ما ترجمه ظاهر التفسير فهو مُخِرٌّ عن حدِّ نفسه، وهو مُصِيبٌ في الإخبار عن نفسه، مُخْطِئٌ في الحكم بردِّ كافة الخلق إلى درجته التي هي حدُّه ومَحْطُّه، بل الأخبار

= في السنن ٣١٣/٤ (٨٣٤٢)، وإسناده صحيح، وصححه الحاكم، وابن حجر في الفتح ٢٨٥/١٣.

(١) أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف ٨٨/٧ (٣٤٤٠٨)، وابن جرير في تفسيره ٨١/٨ طبعة: التركي.

(٢) ينظر: جامع البيان ٨١/٨ طبعة: التركي، وتفسير ابن كثير ١١٠١/٣، والموافقات ٢١١/٤.

(٣) رواه مسلم ٣٣٣/١ (١٤٥).

(٤) تفسير القرآن العظيم ١١٠١/٣.

والآثار تدل على أن في القرآن مُتَّسَعاً لأرباب الفهم؛ ففيه رموز وإشارات، ومعانٍ وعبارات، وتلويحٌ ودلالات، يَخْتَصُّ بِدَرْكِهَا أَهْلُ الْفَهْمِ مِنْ ذَوِي الْعِنَايَاتِ»^(١)، وقال ابن القيم (ت: ٧٥١): «والعلم بمُراد المتكلم يُعرَفُ تارةً من عموم لفظه، وتارةً من عموم عِلَّتِهِ، والحوالة على الأوَّل أوضح لأرباب الألفاظ، وعلى الثاني أوضح لأرباب المعاني والفهم والتدبر»^(٢)، «وإن شئت أدخلت هذا في باب معنى المعنى، أي المعاني التي وراء المعاني، ولا ضير أن تكون وراءها بمسافة أبعد، أو أن تكون من باب مُسْتَبَعَاتِ التراكيب، وهو بابٌ جليلٌ غيَّبَهُ غُبارُ العُجْمَةِ»^(٣).

هذه أبرز مسائل هذا الأثر التفسيري الجليل، وبه يتم ما قصدتُ إليه من هذا البحث، وأختمه بمقالة الإمام الشافعي (ت: ٢٠٤) رحمه الله في الوصية بهذا العلم إذ يقول: «فحَقِّقْ على طَلَبَةِ الْعِلْمِ بِلَوْعٍ غَايَةِ جَهْدِهِمْ فِي الْإِسْتِكْثَارِ مِنْ عِلْمِهِ، وَالصَّبْرِ عَلَى كُلِّ عَارِضٍ دُونَ طَلَبِهِ، وَإِخْلَاصِ النِّيَّةِ لِلَّهِ فِي اسْتِدْرَاكِ عِلْمِهِ: نَصًّا وَاسْتِنْبَاطًا، وَالرَّغْبَةَ إِلَى اللَّهِ فِي الْعَوْنِ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ لَا يُدْرِكُ خَيْرًا إِلَّا بِعَوْنِهِ»^(٤).
وصلَّى اللهُ وسلَّم وبارك على نبيِّنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

(١) إحياء علوم الدين ٢٨٩/١ باختصار وتصرف، وينظر: الكلمات البيِّنات، لمربي الكرمي، ضمن لقاء العشر الأواخر بالمسجد الحرام، رسالة رقم: ٦٢، (ص: ٢٢).

(٢) إعلام الموقعين ٣٨٧/٢.

(٣) قراءة في الأدب القديم، للدكتور محمد أبو موسى (ص: ٣٤)، وينظر: التحرير والتنوير ٤٢/١.

(٤) الرسالة (ص: ١٩).

الخاتمة

الحمد لله على إتمام النعمة، واكتمال مباحث هذا البحث، وأسأله تعالى المزيد من فضله وتوفيقه، وبعد:

فهذا آخرُ هذا البحث وخاتمته، والتي أَعْرَضُ فيها - بإذن الله - أبرزَ النتائج، وأهمَّ التوصيات، موضِّحاً فيها جُمْلَةً من القضايا التي تبيَّنت وتأكَّدت من خلال معايشة هذا البحث. وتتلخَّصُ هذه النتائج فيما يأتي:

أولاً: قامت موضوعات كتب التفسير على ثلاثة أنحاء: بيان الألفاظ والمعاني، وبيان معاني المعاني. وقد اهتم العلماء كثيراً ببيان وتحرير جانب ألفاظ القرآن ومعانيه، أما جانب معاني المعاني، ومستتبعات التراكيب، والاستنباطات القرآنية، فهو بابٌ جليل، لم يأخذ حظُّه من التحرير والتأصيل، مع كون هذا العلم من ألصق العلوم بعلم التفسير.

ثانياً: لَمَّا كان بيان السلف من الصحابة والتابعين وتابعيهم لمعاني القرآن في الذروة من الإصابة والبيان، كان استنباطهم أدقَّ استنباط وأصحَّه وأطفه، وهذا التَّميُّز في تفاسير السلف واستنباطاتهم جزءٌ من مقتضى خيرِبتهم وتفضيلهم الذي أخرج عنه رسول الله ﷺ.

ثالثاً: إن تميُّز السلف في تناول هذا النوع الدقيق من البيان، كُيِّرُ حُرْصَهُم على توفية الآيات حَقَّها من المعاني، واستيعاب كُلِّ حقٍّ أشار إليه لفظ الآية، ودلَّ عليه معناها، وذاك هو علم الاستنباط.

رابعاً: أن الاستنباط علمٌ معتبرٌ، وحُجَّةٌ في الشرع، دَلَّت على اعتباره وتقديمه جملةً من أدلة الكتاب والسنة.

خامساً: من حقّ اللفظ والمعنى في التفسير استيعاب المعاني الصحيحة المتعلقة بهما من جهة ندّ المعنى ولوازمه وأشباهه ونظائره.

سادساً: المعاني المأخوذة بالاستنباط - بطبيعتها - أكثر وأغنى من معاني الألفاظ المباشرة، بل إن من أحكام الحوادث ما لا يُعرف بالنص وإنما بالاستنباط، وكم من سرٍّ وحُكمٍ نُبّهت عليهما الإشارة، ولم تبيينهما العبارة. سابعاً: الاستنباط قدرٌ زائدٌ على مجرد إدراك المعنى الظاهر؛ ومن ثمّ عزّ وجوده، وصعب إدراكه، ولا يؤتاه كلُّ أحدٍ، بل هو من مواهب الله تعالى التي ينعمُ بها على من شاء من عباده.

ثامناً: موضوع علم الاستنباط: ندّ المعنى الظاهر ونظيره؛ الذي يوافق في القصد أو يقاربه، ولوازم المعنى، وعلله؛ ليلحق به أشباهه ونظائره، وتبين معه نسبة الألفاظ بعضها إلى بعض، ثمّ مقاصد المتكلم ومراده، بحيث لا يُزاد عليها ولا يُنقص منها.

تاسعاً: بيان معنى اللفظ سابق للاستنباط منه، ولا يصح استنباط إلا على معنى صحيح ثابت للفظ، فاللفظ بمنزلة الأساس، والاستنباط بمنزلة البنيان، ولا يطمع في الوصول إلى الباطن قبل إحكام الظاهر.

عاشراً: علم الاستنباط علمٌ مبارك، يفيض على الأمة في كل زمان بكلِّ ما تحتاجه من معرفة الحقّ المطابق لوقائعها، والمستمدّ من خير بيان وأصدق كلام؛ كتاب الله تعالى.

هذه أبرز نتائج هذا البحث، وقد اشتمل إلى ذلك على بعض التوصيات الهادفة إلى رفع مستوى التأصيل والإيضاح لهذا العلم، وأجملُ جميع ذلك فيما يأتي:

أولاً: الاستنباط من أهم أسباب دَرَكِ العلوم؛ وله من الأصول والضوابط التي تجمع جزئياته، وتُلَمُّ متفرقاته، ما يجدر معه بأهل العلم إبرازها وتحديدها، بعد جمعها ودرسها.

ثانياً: يلزم العناية بآثار السلف في علم التفسير، مع إبراز أنواع العلوم والمعارف التفسيرية منها، ثم تأصيل علوم التفسير على نهجها.

ثالثاً: وجوب العناية بتقريب معاني الآيات وتسهيلها للناس، وربط الحوادث المستجدة لديهم بمعاني صحيحة من آيات القرآن الكريم، واستثمار علم الاستنباط في نيل هدايات القرآن في كل زمان ومكان.

هذه أبرز النتائج والتوصيات، وبالله تعالى التوفيق، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

قائمة المراجع

- ١ - الإتيان في علوم القرآن، لجلال الدين السيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١.
- ٢ - اجتماع الجيوش الإسلامية، لابن القيم، ت: د. عواد عبد الله المعتق، مكتبة الرشد، الرياض، ط٢، ١٤١٥.
- ٣ - أحكام أهل الذمة، لابن القيم، ت: يوسف بن أحمد البكري، وشاكر بن توفيق العاروري، رمادي للنشر، الدمام، ط١، ١٤١٨.
- ٤ - أحكام القرآن، للشافعي، جمعه البيهقي، ت: عبد الغني عبد الخالق، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٢.
- ٥ - أحكام القرآن، للجصاص، ت: عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥.
- ٦ - إحياء علوم الدين، لأبي حامد الغزالي، دار المعرفة، بيروت.
- ٧ - الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية، للطوفي، ت: حسن بن عباس قطب، الفاروق الحديثة، القاهرة، ط٢، ١٤٢٤.
- ٨ - الإصابة في تمييز الصحابة، لابن حجر، ت: عادل عبد الموجود، وعلي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥.
- ٩ - إعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن القيم، ت: مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن الجوزي، ط١، ١٤٢٣.
- ١٠ - إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان، لابن القيم، ت: حسان عبد المنان، وعصام الحرساني، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤١٤.
- ١١ - الأقوال الشاذة في التفسير، لعبد الرحمن بن صالح الدهش، نشر مجلة الحكمة، بريطانيا، ط١، ١٤٢٥.
- ١٢ - الإكليل في استنباط التنزيل، للسيوطي، ت: عامر بن علي العرابي، دار الأندلس الخضراء، جدة، ط١، ١٤٢٢.
- ١٣ - أمالي ابن الشجري، ت: محمود محمد الطناحي، مكتبة الخانجي، القاهرة.

- ١٤ - أنوار التنزيل وأسرار التأويل، للبيضاوي، تقديم: محمود الأرنؤوط، دار صادر، بيروت، ط١، ٢٠٠١م.
- ١٥ - البحر المحيط، لأبي حيان الأندلسي، ت: عادل عبد الموجود، وعلي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٢.
- ١٦ - البحر المحيط في أصول الفقه، للزركشي، ت: محمد محمد تامر، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢١.
- ١٧ - بدائع الفوائد، لابن القيم، ت: علي بن محمد العمران، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٥.
- ١٨ - تاريخ دمشق، لابن عساكر، ت: عمر بن غرامة العمري، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٥م.
- ١٩ - التبيان في أقسام القرآن، لابن القيم، ت: عصام فارس الحريستاني، ومحمد الزغلي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤١٤.
- ٢٠ - التحرير والتنوير، للطاهر ابن عاشور، نشر الدار التونسية.
- ٢١ - تحفة الأبرار بنكت الأذكار، لابن حجر العسقلاني، مطبوع بذييل الأذكار، للنووي، ت: بشير محمد عيون، مكتبة المؤيد، الطائف، ط١، ١٤٠٨.
- ٢٢ - التسهيل لعلوم التنزيل، لابن جزي الغرناطي، ت: رضا فرج الهمامي، المكتبة العصرية، صيدا، ط١، ١٤٢٣.
- ٢٣ - تفسير آيات أشكلت على كثير من العلماء، لابن تيمية، ت: عبد العزيز بن محمد الخليفة، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤١٧.
- ٢٤ - تفسير التستري، لسهل بن عبد الله التستري، ت: محمد باسل عيون السود، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٣.
- ٢٥ - تفسير سفيان الثوري، ت: امتياز علي عريشي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٣.
- ٢٦ - تفسير سفيان بن عيينة، لأحمد صالح محاييري، المكتب الإسلامي، ط١، ١٤٠٣.
- ٢٧ - تفسير عبد الرزاق بن همام الصنعاني، ت: محمود محمد عبده، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٩.

- ٢٨ - تفسير القرآن العظيم، لابن أبي حاتم، ت: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار الباز، مكة المكرمة، ط٣، ١٤٢٤.
- ٢٩ - تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، ت: محمد إبراهيم البنا، دار ابن حزم، ط١، ١٤١٩.
- ٣٠ - التفسير الكبير، لفخر الدين الرازي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١.
- ٣١ - تفسير مقاتل، لمقاتل بن سليمان البلخي، ت: أحمد فريد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٢٠٠٣م.
- ٣٢ - التكميل في أصول التأويل، ضمن: رسائل الإمام الفراهي، لعبد الرحمن الفراهي، الدائرة الحميدية، أعظم كره، الهند، ط٢، ١٤١١.
- ٣٣ - تناسق الدرر في تناسب السور، للسيوطي، ت: عبد الله محمد الدرويش، عالم الكتب، بيروت، ط٢، ١٤٠٨.
- ٣٤ - تنبيه الرجل العاقل على تمويه الجدل الباطل، لابن تيمية، ت: علي محمد العمران، ومحمد عزيز شمس، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٥.
- ٣٥ - تمهيد اللغة، للأزهري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤٢١.
- ٣٦ - التيسير في قواعد علم التفسير، للكافيجي، ت: ناصر بن محمد المطرودي، دار القلم، دمشق، ط١، ١٤١٠.
- ٣٧ - جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لابن جرير الطبري، ت: مصطفى السقا، وآخرون، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥، (مصورة عن طبعة مكتبة البايب الحلبي عام ١٣٧٣). وطبعة: دار هجر، القاهرة، ط١، ١٤٢٢، ت: عبد المحسن التركي.
- ٣٨ - جامع الترمذي، ت: أحمد محمد شاكر، دار إحياء التراث العربي.
- ٣٩ - الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، ت: عبد الله بن عبد المحسن التركي، وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٧.
- ٤٠ - جلاء الأفهام في فضل الصلاة والسلام على خير الأنام، لابن القيم، ت: زائد بن أحمد النشيري، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٥.
- ٤١ - حاشية ابن القيم على سنن أبي داود، بهامش مختصر سنن أبي داود، للمنذري، ت: محمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت، لبنان.

- ٤٢ - حقائق التفسير (تفسير السلمي)، لأبي عبد الرحمن السلمي، ت: سيد عمران، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١.
- ٤٣ - الدر المنثور، الدر المنثور في التفسير بالمأثور، للسيوطي، ت: نجات نجيب، دار إحياء التراث العربي، ط١، ١٤٢١.
- ٤٤ - درء تعارض العقل والنقل، لابن تيمية، ت: محمد رشاد سالم، دار الكنوز الأدبية، الرياض، ١٣٩١.
- ٤٥ - الرسالة، للشافعي، ت: أحمد محمد شاكر، المكتبة العلمية، بيروت.
- ٤٦ - روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، للآلوسي، ت: محمد الأمد، وعمر عبد السلام، إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤٢٠.
- ٤٧ - زاد المسير في علم التفسير، لابن الجوزي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٢٣.
- ٤٨ - زاد المعاد، لابن القيم، ت: شعيب الأرنؤوط، وعبد القادر الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٣، ١٤١٩.
- ٤٩ - سرُّ الاستغفار، للقاسمي، ضمن مجموع: لقاء العشر الأواخر بالمسجد الحرام، رسالة رقم (٨)، دار البشائر الإسلامية، ط١، ١٤٢١.
- ٥٠ - سنن أبي داود، ت: محمد محي الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت.
- ٥١ - السنن الكبرى، لليهقي، ت: عبد السلام بن محمد علوش، مكتبة الرشيد، الرياض، ط١، ١٤٢٥.
- ٥٢ - سنن النسائي الكبرى، للنسائي، ت: عبد الغفار البنداري، وسيد كسروي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١.
- ٥٣ - سير أعلام النبلاء، للذهبي، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط١١، ١٤١٧.
- ٥٤ - شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ت: عبد القادر الأرنؤوط، ومحمود الأرنؤوط، دار ابن كثير، دمشق، ط١، ١٤٠٦.
- ٥٥ - شرح الكوكب المنير، لابن النجار، ت: محمد الزحيلي، ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، ط١، ١٤١٨.
- ٥٦ - شفاء الصدور (المقدمة)، لأبي بكر النقاش محمد بن الحسن بن محمد (ت: ٣٥١)، مخطوط برقم ٣٣٨٩ ف.

- ٥٧ - شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل، لابن القيم، ت: محمد بدر الدين الحلبي، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٨.
- ٥٨ - صحيح البخاري، لأبي عبد الله إسماعيل بن إبراهيم، مطبوع مع شرحه فتح الباري، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، المكتبة السلفية، القاهرة، ط٣، ١٤٠٧.
- ٥٩ - صحيح ابن خزيمة، ت: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٠.
- ٦٠ - صحيح مسلم، لأبي الحجاج مسلم بن الحجاج، مطبوع مع شرحه للنووي دار الخیر، بيروت، ط٣، ١٤١٦.
- ٦١ - الصواعق المرسله على الجهمية والمعطلة، لابن القيم، ت: علي بن محمد الدخيل الله، دار العاصمة، الرياض، ط٣، ١٤١٨.
- ٦٢ - طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي، ت: محمود الطناحي، وعبد الفتاح الحلو، نشر هجر، مصر، ط٢، ١٤١٣.
- ٦٣ - طبقات المفسرين، للسيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٣.
- ٦٤ - طريق المهجرتين وباب السعادتین، لابن القيم، ت: عمر بن محمود أبو عمر، دار ابن القيم، الدمام، ط٢، ١٤١٤.
- ٦٥ - العين، للخليل بن أحمد، ت: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٤.
- ٦٦ - غرائب التفسير وعجائب التأويل، للكرمانی، ت: شمران سرکال العجلي، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، ط١، ١٤٠٨.
- ٦٧ - فضائل الصحابة، لأحمد بن حنبل، ت: وصي الله عباس، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٠٣.
- ٦٨ - فتح الباري بشرح صحيح الإمام البخاري، لابن حجر، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، المكتبة السلفية، القاهرة، ط٣، ١٤٠٧.
- ٦٩ - الفتح السماوي بتخریج أحاديث تفسير القاضي البيضاوي، للمناوي، ت: أحمد مجتبی بن نذیر عالم السلفي، دار العاصمة، الرياض، ط١، ١٤٠٩.
- ٧٠ - الفوائد، لابن القيم، ت: بشير محمد عيون، مكتبة المؤيد، ط٢، ١٤٠٨.

- ٧١ - القاموس المحيط، للفيروزآبادي، ت: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر، بيروت، ١٤١٥.
- ٧٢ - قانون التأويل، لابن العربي، ت: محمد السليمان، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٩٩٠م.
- ٧٣ - قراءة في الأدب القديم، لمحمد محمد أبو موسى، مكتبة وهبة، القاهرة، ط ٢، ١٤١٩.
- ٧٤ - كتاب الفرائض وشرح آيات الوصية، للسهيلى، ت: د. محمد إبراهيم البناء، المكتبة الفيصلية، مكة المكرمة، ط ٢، ١٤٠٥.
- ٧٥ - الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، للزمخشري، ت: محمد عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٥.
- ٧٦ - كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لحاجي خليفة، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- ٧٧ - الكشف والبيان، للتعلي، ت: أبو محمد بن عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٤٢٢.
- ٧٨ - الكلمات البينات، لمربي الكرمي، ضمن لقاء العشر الأواخر بالمسجد الحرام، رسالة رقم (٦٢)، دار البشائر الإسلامية، ط ١، ١٤٢١.
- ٧٩ - مجالس في تفسير قوله تعالى ﴿لَقَدْ مَنَّ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٦٤]، لابن ناصر الدين الدمشقي، ت: محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، ط ١، ١٤٢١.
- ٨٠ - المجالسة وجواهر العلم، للدينوري، ت: يوسف أحمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢١.
- ٨١ - مجموع الفتاوى، لابن تيمية، ت: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، ١٤١٨.
- ٨٢ - المجموع المغيث في غريب القرآن والحديث، لأبي موسى المديني الأصفهاني، ت: عبد الكريم العزباوي، نشر مركز البحث العلمي وإحياء التراث بجامعة أم القرى، مكة المكرمة، ط ١، ١٤٠٦.
- ٨٣ - المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لابن عطية، ت: عبد السلام عبد الشافي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٢٢.

- ٨٤ - مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لابن القيم، ت: عبد العزيز ناصر الجليل، دار طيبة، الرياض، ط١، ١٤٢٣.
- ٨٥ - مذكرة أصول الفقه، لمحمد الأمين الشنقيطي، دار عالم الفوائد، ط١، ١٤٢٦.
- ٨٦ - المستدرک علی الصحیحین، للحاکم النیسابوری، ت: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١.
- ٨٧ - مسند ابن راهويه، ت: عبد الغفور عبد الحق البلوشي، مكتبة الإيمان، المدينة المنورة، ط١، ١٤١٢.
- ٨٨ - مسند أحمد بن حنبل، مؤسسة قرطبة، القاهرة. وطبعة: دار المعارف، القاهرة، ط١، ت: أحمد شاكر.
- ٨٩ - المسودة في أصول الفقه، لآل تيمية، ت: أحمد بن إبراهيم الذروي، دار الفضيلة، ط١، ١٤٢٢.
- ٩٠ - المصنف، لابن أبي شيبة، ت: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٤٠٩.
- ٩١ - المصنف، لعبد الرزاق الصنعاني، ت: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٣.
- ٩٢ - معالم التنزيل، لمحيي السنة البغوي، ت: محمد عبد الله النمر، وزميلاه، دار طيبة، الرياض، ط٤، ١٤١٧.
- ٩٣ - معاني القرآن وإعرابه، للزجاج أبي إسحاق ابن السري، ت: عبد الجليل عبده شلي، عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٤٠٨.
- ٩٤ - معجم المفسرين من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر، عادل نويهض، مؤسسة نويهض الثقافية، ط٣، ١٤٠٩.
- ٩٥ - معجم الطبراني الكبير، ت: حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط٢، ١٤٠٤.
- ٩٦ - معجم الطبراني الأوسط، ت: طارق عوض الله محمد، وعبد المحسن الحسيني، دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٥.

- ٩٧ - معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، ت: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٠.
- ٩٨ - مفتاح دار السعادة، لابن القيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٣.
- ٩٩ - مقدمات تفسير الأصفهاني (ت: ٧٤٩) دراسة وتحقيق، لإبراهيم بن سليمان الهويمل، بحث أكاديمي، نسخة المحقق، ١٤٢٠.
- ١٠٠ - مقدمة جامع التفسير مع تفسير الفاتحة ومطالع البقرة، للراغب الأصفهاني، ت: أحمد حسن فرحات، دار الدعوة، الكويت، ط١، ١٤٠٥.
- ١٠١ - ملاك التأويل القاطع بذوي الإلحاد والتعطيل في توجيه التشابه اللفظ من آي التنزيل، لابن الزبير الغرناطي، ت: سعيد الفلاح، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٣.
- ١٠٢ - منهج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، لابن تيمية، ت: محمد رشاد سالم، ط١، ١٤٠٦.
- ١٠٣ - الموافقات، للشاطبي، ت: مشهور حسن آل سلمان، دار ابن عفان، الخبر، ط١، ١٤١٧.
- ١٠٤ - نكت القرآن الدالة على البيان في أنواع العلوم والأحكام، لمحمد بن علي القصاب، ت: علي بن غازي التويجري، وآخرون، دار ابن القيم، الدمام، ط١، ١٤٢٤.
- ١٠٥ - الوابل الصيب ورافع الكلم الطيب، لابن القيم، ت: عبد الرحمن بن حسن بن قائد، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، ط١، ١٤٢٥.
- ١٠٦ - الوافي بالوفيات، للصفدي، ت: س. ديدرينغ، نشر فرانز شتايز، فيسبادن، ١٣٩٤.
- ١٠٧ - الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، للواحدي، ت: صفوان داوودي، دار القلم، دمشق، ط١، ١٤١٥.

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
١٥	الملخص
١٦	المقدمة
المبحث الأول: الاستنباط تعريفً وبيان	
١٩	أولاً: تعريف الاستنباط
٢٠	ثانياً: مقدمات وقواعد في علم الاستنباط
٢٠	- مكانة علم الاستنباط من علم التفسير
٢٢	- سَمَّى الله تعالى الاستنباط علماً
٢٢	- يجب إعطاء ألفاظ القرآن حقها، وتوفيتها ما لَهَا من المعاني
٢٣	- للقرآن ظاهرٌ وباطن
٢٤	- المعاني المأخوذة بالاستنباط - بطبيعتها - أكثر وأغنى من معاني الألفاظ المباشرة
٢٤	- العلمُ المستنبطُ على وجهه أقرب إلى علم النبوة وأعلى درجةً من غيره
٢٧	- الاستنباط قدرٌ زائدٌ على مجرد إدراك المعنى الظاهر
٣٠	- موضوع علم الاستنباط
٣٥	- علاقة علم الاستنباط بعلم التفسير
٣٦	- شروط الاستنباط
٤٢	- بيان معنى اللفظ سابق للاستنباط منه
٤٢	- تفاوت المعاني المستنبطة في القرب والبعد من معنى الآية، كما تفاوت في الظهور والخفاء
٤٣	- يُعبَّرُ عن المعاني المستنبطة في كلام العلماء بألفاظ عديدة
٤٣	- المنهج المُتَّبَع لبلوغ درجة الاستنباط المحمودة شرعاً
٤٤	- ومن رام بلوغ شيءٍ من مدارج هذا العلم فليُحَكِّم أولاً الطريق إليه
٥٠	- الاستنباط في كتب التفسير
٥٢	- علاقة علم الاستنباط بعلم القرآن
٥٤	المبحث الثاني: نموذج تطبيقي من استنباطات الصحابة <small>رضي الله عنهم</small>
٦٥	الخاتمة
٦٨	فهرس المراجع

